جامعة غرداية

كلية العلوم الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي تخصص قانون إداري

إعداد الطالب:

- مصطفى أولاد المير

إشراف الأستاذ:

لحرش عبد الرحيم.

السنة الجامعية:

1444-1445هـ/ 2021-2022م

جامعة غرداية

كلية العلوم الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي تخصص قانون إداري

إعداد الطالب:

مصطفى أولاد مير

إشراف الأستاذ:

لحرش عبد الرحيم.

السنة الجامعية:

1444-1445هـ/ 2021-2022م

إهـــداء:

أهدي هذا العمل إلى:

بفائض الامتنان والمحبة إلى مصدر العطاء والسند مند ميلادنا وميلاد هذا العمل

إلى الوالدين الحبيبين امي قرت عيني رحمة الله عليها أنزل على روضتها في قبرها شآبيب الرحمة و أنار قبرها بفضله ومنه و جوده وكرمه وأبي سندي وإلى العائلة الكريمة

كل بالإسم:

أخوتي

أصدقائي الأعزاء

إلى كل رفقتي وأصحابي وإلى

جلول قندوز

وكل من كان سببا في بلوغي إلى هذا المستوى و إلى هاته النقطة من بذل العلم .

مصطفى أولاد مير

شكر وعرفان

أولاً: أشكر الله عز وجل الذي لولاه ما تم هذا العمل.

والصلاة والسلام على خير خلق الله

أتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف "عبد الرحيم لحرش" للدعم الذي قدمه لي، وكل الشكر للدكاتره على النصائح والتوجيهات القيمة التي زودوني بها فترة إنجاز هذا العمل، والتي ذللت لي كل الصعوبات، وعلى الدعم النفسي والمعنوي قبل الأكاديمي، كما أتقدم بالشكر لكل أصدقائي على مساعدتهم في إنجاح هذا العمل.

وفاءا وتقديرا واعترافا مني بالجميل أتقدم بجزيل الشكر إلى أولئك المخلصين الذين لم يبخلوا علينا بجهدهم لمساعدتنا في مجال البحث العلمي واخص بالذكر صديقي الأستاذ جلول قندوز.

ولكل من قدم يد العون من قريب أوبعيد في إخراج هذه الدراسة على أكمل وجه.

شكرا لكم جميعا

مقدمة

مقدمة

تعتبر البلدية من بين إحدى الجماعات الإقليمية محليا، فهي تقوم بمجموع الأنشطة الإقتصادية والسياسية والثقافية والبيئية والإجتماعية لمسايرة الأوضاع والتطورات بناءا على مايقتضيه القانون وما نصت عليه التشريعات لاسيما ماجاء في الدستور، إذ كان في السابق أن البلدية تقوم بتسيير شؤونها الداخلية لوحدها رغم وجود فاعلي المجتمع المدني من جمعيات في شتى المجالات ومواطنين متخصصين الذين يقدمون إستشارات لموضوع ما، لكن البلدية كانت تقتصر على أخذ رأي أعضاء المجلس الشعبي البلدي ورأي اللجان الدائمة كل حسب مسؤولياته ولاتراعي للمجتمع المدني بمقترحاته ولا تشاركه في مداولاتها التي نص عليها القانون صراحة، ومع التطور السريع للظروف الإجتماعية كثر عمل البلدية بحيث لم تستطيع مسايرة الوضع في جميع المجالات بحكم تزايد القوانين وتعديلها لاسيما التعديل الدستوري لسنة 2016 والتعديل الدستوري الجديد لسنة 2020، أعطى صلاحيات لفاعلي المجتمع المدني بجميع مكوناته بالمساهمة في المشاركة السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية والبيئية وحتى الإنتخابية بالمراقبة والسهر على شفافية الإنتخابات، فكان لزاما على البلدية أن تقوم بإشراك كل الفاعليين للنهوض بالتنمية المحلية وهذا بتعزيز الديمقراطية التشاركية بأبعادها الإقتصادية والسياسية والإجتماعية والبيئية.

إن البحث في موضوع الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية يكتسي أهمية بالغة كون أن موضوع الديمقراطية التشاركية بصفة عامة وخاصة في تعزيز دور البلدية في مجال التنمية هو من المواضيع المطبقة في القانون الإداري،أصبحت تحتاج إلى تطويرها لمواكبة التطورات والتحولات وتسليط الضوء على الدور الكبير الذي تلعبه في حماية حقوق الأفراد وحرياتهم العامة وهذا من خلال الموازنة بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة إذ نجدها تقوم بتحقيق التنمية المحلية داخل البلدية والولاية الواحدة الذي يعتبر أثر إيجابي لحماية حقوق الأفراد والمجتمع الواحد، ونجد أن هناك أثار سلبية وتتمثل خصوصا أن هذه الديمقراطية التشاركية تبقى نسبية وغير مطبقة في جميع البلديات ولا البلدية الواحدة بجميع مواصفاتها القانونية

رغم وجود نص قانوني يلزم الإدارة أن تقوم بإستشارة فاعلي المجتمع المدني من جمعيات إجتماعية وثقافية ودينية وسياسية للرقي بالتنمية المحلية.

من اسباب إختيارنا للموضوع هي سعينا الى الإلمام بموضوع الدراسة لما له من اهمية في الحياة اليومية لكل فرد في هذا المجتمع، وبدافع الرغبة الشخصية كونه يشبع رغبتي الجامحة في اكتساب معلومات حول الموضوع من شأنها أن تثري رصيدي المعرفي وتفيدني في حياتي الاجتماعية خاصة

كما أن موضوع الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية يكتسي أهمية علمية كبيرة من خلال تطرق فقهاء القانون والتشريع الجزائري لها، والدور المهم والفعال لهذا الموضوع في تكريس دولة القانون من خلال حماية حقوق وحريات المواطنين، وحداثة الموضوع جعلتني أعالج الموضوع من خلال التطورات الحاصلة بصفة عامة، بالرغم من أن الدراسات والأبحاث لم تتطرق لهذا الموضوع بإسهاب مما دفع بي إلى اختيار هذا الموضوع من خلال تبيان النقاط التي تمت معالجتها والتطرق لها خاصة في التشريع الجزائري.

يكمن الهدف من هذا البحث يتجسد في بعض النقاط الضرورية التي وجب التطرق إليها بطريقة علمية ويمكن حصرها في النقاط التالية:

« إبراز دور البلدية في مجال التنمية من خلال تفعيل وتعزيز الديمقراطية التشاركية.

« دراسة دور الجمعيات المتمثلة في المجتمع المدني كمساعد للجماعات المحلية والمتمثلة في البلدية في التنمية المحلية من خلال التوعية وتجسيد الديمقراطية التشاركية مع المواطنين بصفة دائمة.

- تهدف الجمعيات بتجسيد الدور المنوط بها من تلبية حاجيات المواطنين بإيصال إنشغالاتهم إلى الإدارة العمومية والمتمثلة في البلدية بالدرجة الأولى، ومن جهة نجد أن البلدية تقوم بتحقيق التنمية المحلية والرقي بها فكلاهما يكملان بعضهما البعض.

اعتمدنا في دراستنا هذه على العديد من الدراسات السابقة لعل من اهمها رسالة ماجستير مقدمة من عبد السلام عبد اللاوي، بعنوان دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر" التي بحث من خلالها عن الدور الذي يقدمه المجتمع المدني بما فيه جميع الجمعيات الفاعلة والأشخاص ذات الكفاءة، حول التنمية المحلية لاسيما البلدية على سبيل الحصر في جميع المجالات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والدينية والبيئية وكل مايتعلق بالتنمية المحلية.

كما اعتمدنا على دراسة لـ أحمد بباي، رؤوف هوشات بعنوان "المقاربة التشاركية كأداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر" نشرت بالمجلة الجزائرية للأمن والتنمية، والتي عالج من خلالها دور القطاع الخاص في دفع عجلة التنمية المحلية، وتعزيز المنافسة في المشاريع والاستثمارات مما ينتج عنه تخفيف العبء على الدولة والمتمثلة في البلدية على سبيل الحصر.

واجهتنا خلال قيامنا بانجاز هذه الدراسة صعوبات عديدة تمثلت بالأساس في قلة المراجع المتخصصة، سواء كانت مراجع أو بحوث أكاديمية، وبالأخص الجزائرية منها نظرا لموضوع البحث. كما تعذر علينا التواصل مع الأستاذ المشرف بطريقة مباشرة ومستمرة، وهذا بسبب ارتباطاتي بمهام تتعلق باالعمل خارج اقليم الولاية، السبب الذي حال دون تمكننا من التنقل الى المكتبات الجامعية قصد الحصول على الكتب والبحوث الأكاديمية الورقية مما اضطرنا الى الاكتفاء بالمكتبات الالكترونية للحصول على المادة العلمية وتثمين الموضوع بأحدث المصادر والمراجع.

إن تفعيل الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية هو الخطوة الرئيسية التي لابد من تكريسها على المستوى المحلي ومن منطلق أن القضايا الإجتماعية والبيئية والإقتصادية والثقافية والدينية هي أسمى القضايا أهمية وبذلك وجب التطرق ودراسة هذه المواضيع التي تحمي حقوق الأفراد من جهة وتطبيق البرامج والمشاريع من طرف البلدية من جهة أخرى.

نحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة عن الإشكالية الرئيسية وهي: **كيف يمكن تجسيد الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية ؟**

وتمتد إشكالية الدراسة إلى **أسئلة فرعية:**

- هل أسهمت النصوص القانونية والتنظيمية التي سنتها الدولة في جعل الهيئات اللامركزية والمتمثلة أساسا في البلدية مدركة لحجم المسؤولية الملقاة على عاتقها في مجال التنمية المحلية؟
- ماهي الآليات التي تمكن الجماعات الإقليمية والمتمثلة حصرا في البلدية من الاضطلاع بدور فعال في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر؟

اعتمدت في هذه المذكرة على المنهج الوصفي والذي تمكنا بفضله تناول بعض الجزئيات من أجل استجلاء أهمية موضوع التنمية المحلية والإحاطة بالمشكلات التي تهددها، مما سهل علينا ربط الأفكار وتنظيمها بشكل يخدم الموضوع، كما اعتمدت على المنهج التحليلي وذلك من خلال تحليلي لكيفيات تفعيل الديمقراطية التشاركية في مجال التنمية على المستوى المحلي البلدية نموذجا.

يعتبر موضوع الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية من بين المواضيع الأكثر أهمية وخاصة إذا قلنا بأن محوره هو تدخل الهيئات اللامركزية والمتمثلة في البلدية في إرادة تجسيد التنمية المحلية مع التقيد بالترسانة القانونية التي تكرس العمل على تحقيق التنمية المحلية بأبعادها المنشوذة. وعليه سنقوم بتقسيم بحثنا إلى فصلين نتناول في الفصل الأول الضوابط القانونية للديمقراطية التشاركية لتعزيز دور البلدية في التنمية المحلية، وهذا بتقسيمه إلى مبحثين تناولت في المبحث الأول الديمقراطية التشاركية وفي المبحث الثاني البلدية، وفي الفصل الثاني تناولت فيه أليات ووسائل تعزيز الديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية المحلية، قسمناه إلى مبحثين تناولت في المبحث الأول أدوات تفعيل الديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية، وفي المبحث الثاني الإطار القانوني لتفعيل الديمقراطية التشاركية، وفي المبحث الثالث واقع تطبيق الديمقراطية التشاركية في مجال التنمية.

الفصل الأول

الضوابط القانونية للديمقراطية التشاركية لتعزيز دور البلدية في التنمية المحلية

تمهيد:

سنتناول في هذا الفصل دراسة البلدية فتناولنا تعريفاتها خاصة في القانون والدساتير الجزائرية التي ميزة كل مرحلة كما تناولنا مراحل التطور التاريخي للبلدية في حقبة الاستقلال وبعد الاستقلال حيث درسناها حسب كل مرحلة وما ميزتها من صلاحيات ومهام أوكلت لمجالسها الشعبية بينما كان الفصل الثاني لدراسة الديمقراطية التشاركية فعرفنا الديمقراطية التشاركية وبينا آليات إرسائها على المستوى المحلي، ثم عرفنا التنمية المحلية من حيث أهدافها وعناصرها والتي قنا انها العناصر الأساسية لبعث التنمية المحلية بالبلديات حيث اعتمدنا في تقسيمنا لهذا الفصل على تخصيص المبحث الأول لدراسة الديمقراطية التشاركية حيث عرفناها في المطلب الاول ودرسنا في المطلب آليات ارساء الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي الثاني في حين خصص المبحث الثاني لدراسة لدراسة مفهوم البلدية فعرفناها في المطلب الاول من خلال ماورد لها من تعريفات قانونية وفي نصوص الدساتير بينما في المطلب الثاني تناولنا مراحل تطور البلدية قبل وبعد الاحتلال الفرنسي.

المبحث الاول : الديمقراطية التشاركية

ان التطور الذي يشهده العالم والتحولات المستمرة تستدعي الشعوب الى مواجهة الرهانات الناجمة عن ذلك التطور، على كل الأصعدة من خلال تفعيل الديمقراطية التشاركية ابتداء من النواة الأساسية لدولة ونعني هنا البلدية والتي تتكفل بإعداد برامج التنمية المحلية بإشراك الجمعيات والهيئات المجتمع المدني في إيجاد حلول لإقامة هاته المشاريع .

المطلب الأول : تعريف الديمقراطية التشاركية

هي : " المشاركة الفردية من جانب المواطنين في القرارات السياسية والسياسات التي لها تأثير مباشر على حياتهم بدل من االعتماد الكلي في هذه القضايا على النواب المنتخبين، وبالتالي فان المشاركة من جانب المواطنين تتسم بالتفاعل المباشر والنشط، وتتم في إطار مجتمعات صغيرة بحيث تكون فرص التواصل المباشر بين الجماهير اكبر[1]."

وفي تعريف "جون ديوي " فها على حيث عر أنها "مشاركة كل من يتأثر بالمؤسسات االجتماعية ،حيث يشارك الفرد في رسم نتاج وا هذه المؤسسات والسياسات التي تنتج عنها[2] "

ويعرفها صالح الزياني هي : " يعد مفهوم المشاركة والتشاركية مفهوم مر تبط بالمجتمع المفتوح الديمقراطي، وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية كما يفهمها ويسعى من اجل تحقيق برنامج أألمم المتحدة إإلنمائي، إنها تعني بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دورا ورأيا في صناعة القرارات التي تأثر في حياتهم، سواء بشكل مباشر أو من خالل مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحها، ويقوم هذا النوع من المشاركة 3على حرية التنظيم وحرية التعبير، وأيضا على قدرات المشاركة البناءة. "[3] .

---

[1] . محمد العجاتي وآخرون (من الديمقراطية التمثيلية الى الديمقراطية التشاركية،) منتدى البدائل العربي للدراسات، روافد للنشر والتوزيع، مصر 1122،) ص 3

[2] المرجع السابق ص 3

[3] صالح زي، تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وارساء الديمقراطية التشاركية في الجزائر (مجلة الفكر، العدد 2، كلية العلوم السياسية، جامعة بسكرة)، ص 29

و تشمل المشاركة الوسائل المختلفة التي يمكن من خلالها ان يساهم المواطنون في اتخاذ القرارات السياسية من الضروري ادراج بعض الآليات التشاركية من دون إعادة النظر في مفهوم الديمقراطية التمثيلية نفسه، لا يوجد هنا أن يضع المواطن نفسه مكان صانع القرار انما يسعى الى التأثير على القرارات التي يضعها[1]

المطلب الثاني: آليات ارساء الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي

ستوجب تعزيز الديمقراطية التشاركية اعتماد توليفة من الآليات من شأنها حماية حقوق المواطن وتوسيع دائرة مشاركته في الشأن العام، إضافة إلى جعل المؤسسات والسياسات العمومية تحظى بالشرعية والمشروعية، وتنصب هذه الآليات في :

أولا: سيادة القانون:

إن قيام دولة القانون المعاصرة الحديثة المرتبطة ارتباطا وثيقا باقسام السلطة ب ن الهيئات الثلاثة الرسمية والهيئات غير الرسمية كالمواطن على سبيل المثال كون ان السيادة ملك للمواطن هذا ما يجعل منهم يندرجون ضمن الهيئات الرسمية –

وعلى هذا الأساس، فإن سيادة القانون تستلزم أن يقابل مبدأ المشاركةالمساواة بين المواطنين من عمليات اتخاذ القرارات والنشاط السيادية والشان العام[2].

وعليه فتحقيق مطلب المشاركة القائمة على المساواة يتأتى من جراء تكريس مبدأ المساواة أمام القانون، بمعنى أنه لا يجوزبأي حال من الأحوال ممارسة التمييز أو الإقصاء الذي يعود مراده إلى اساس العرق، اللغة، الدين... ضد أي شخص أو فئة مهما كانت.

---

[1] انظر رائد الجوني (الديمقراطية التشاركية قراءات في المفهوم والتاريخ) الموسم الدراسي 2014/2013

2 المركزاليم لقياس الرأي العام،» سيادة القانو ن«، سلسلة أدلة الدولة المدنية الديمقراطية، صص 3-4، للمز د أنظر:

http://www.yemenpolling.org/advocacy/upfiles/YPCPublications_The-Rule-of-Law.pdf

سيادة القانون كمبدأ أحد ركائز مظاهرالسياسية، والذي يضمن تكريس دولة القانون على اعتبار أن الدولة ككيان قائم على بناء مؤسسات قوية ذات السلطة[1]، عبارة أخرى، أن الدولة الحديثةو التقليدية والولاء القبلية، ما يجعل ا تركز على تجسيد مؤسسات دستورية قوية تحتكم الى مجموعة من القواعد والإجراءات ال تمكن المواطن من إثبات ذاته والدفاع عن معتقداته وآرائه،مع ذلك أن سيادة القانونش ل الضامن المحوري لتعززالمقارة ال شاركية.

ثانيا: توسيع دائرة المشاركة:

تستلزم عملية بناء الدولة المدنية إقامة حكم ديمقراطي تشاركي يستند على إقرار مبدأ المشاركة النشطة والفعالة والتي توحي على أن القرار المتخذ يحمل في كنفه تمظهرات القبول والرضا التي بدورها تساهم في تنامي الشعور بالانتماء والولاء ، فلا يمكن الحديث عن مجتمع تشاركي في ظل غياب فرص المشاركة التي تدلل على عجز النظام السياسي برمته ، بالتالي تصبح التناعرات والصراعات سواء بين الطبقة السياسية في حد ذاتها أو بين النخبة الحاكمة والمجتمع من جانب آخر تخيم على مسار العملية السياسية ، مما قد يؤدي إلى التشردم والتشتت اللذان ينجر عنهما التفاوت الطبقي العنف بشتى أنواعه ، فضلا عن إمكانية حدوث حروب أهلية تدفع بتدخل وحدات دولية أخرى (سواء كانت دولا أو منظمات دولية) في الشؤون الداخلية للدولة حالات ثورات الربيع العربي على سبيل المثال كليبيا ، سوريا ، مصر ، تونس ، اليمن ... إلخ تحت ذريعة حماية حقوق الإنسان الأمر الذي يجعل من سيادة الدولة تتضاءل أو بالأصح تختفي وتزول . وفي هذا الصدد ، فإن المشاركة النشطة والفعالة يتوقف تعزيزها على الديمومة والاستمرار بمعنى أن المواطن ينبغي أن يشارك في إدارة شؤون الحياة العامة بصفة دائمة ولا تقتصر مشاركته على الإدلاء بصوته يوم الاقتراع وإنما يستدعي الأمر مساهمة المواطن مساهمة نشطة من جراء ممارسة السلطة عن طريق وجود مجتمع مدني فاعل يشكل الوسيلة التي من خلالها يمكن تحقيق المصالح المادية والمعنوية التي تخدم المجتمع بأكمله[2]. لكن هذا لا يعني

1 رضوان العن بن ع ، الب وقراطية الإدارة ومسألة التقو م التنظي ،جامعة الدولالعريةوالدارا زائرة والمنظمة العر ية للتنمية الإدارة ،2015 ،ص ص 288-289.

2 . 132، ص 2013صافو محمد،» الفضاء المغاري وتحديات بناء الدولة الوطنية«، مجلة أ اديميا، العدد الأول،

أن المشاركة الدائمة تكون بالانخراط في مؤسسات المجتمع المدني فقط ، وإنما بإمكان المواطن تحري المعلومة ، تقديم اقتراحات ، حضور المؤتمرات والمداولات العامة وغيرها من الممارسات التي تبرهن على أنه مواطن إيجابي صالح يهتم بتدبير شؤونه كون أنه في كثير من الأحيان يرفض المواطن الانضمام إلى الهيئات التطوعية أو القطاع الثالث[1]

ثالثا: نزاهة العمليات الانتخابية والتداول السلمي على السلطة[2]:

يعد الانتخاب شرطا أساسيا لتفعيل المقاربة التشاركية من منطلق أن حق الانتخاب يشير إلى الوسيلة التي من خلالها يشارك المواطنين في إسناد السلطةويرى صافو محمد في كتابه « الفضاء المغاربي وتحديات بناء الدولة الوطنية « بأن الانتخاب يتبوأ مكانة هامة في حاكمة كرئاسة الدولة وعضوية المجالس التمثيلية سواء الوطنية أو المحلية 3

المبحث الثاني: مفهوم البلدية ومراحل تطورها.

تشكل البلدية النواة القاعدية في التنظيمها للإدارة الجزائرية والمبني على أسلوب اللامركزية الإدارية، حيث مرت البلدية بعدة تغيرات وتطورات تضمنت مفهومها وكيفية إنشائها وتحديد صلاحياتها نتيجة تزايد المطالبة بتفعيل الديمقراطية الشعبية، وتضخم وظائف الدولة وتشعب مسؤولياتها وثقل أعباء التنمية، وبروز حتمية المشاركة الشعبية في تنفيذ برامج التنمية المحلية.

فعرفت الجزائر عديد الدساتير والتي تطرقت إلى البلدية كهيئة إقليمية محلية تجسد أسلوب التنظيم اللامركزي الإداري، وتشرك المواطنين في تسيير شؤونهم المحلية. كما سن المشرع الجزائري ترسانة من النصوص القانونية المتعلقة بالبلدية، حسب الظروف السياسية والإقتصادية والإجتماعية السائدة في كل فترة.

---

[1] انظر مجلة أكاديميا ، العدد لأول . 2013 ، ص 132

[2] انظر التنمية في إطار الجماعات المحلية رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق فرع : الدولة والمؤسسات العمومية إعداد الطالب سلاوي يوسف السنة الجامعية : 2011 -2012 ص 9

[3] عوض الليمون، الوج النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري، ط2، الأردن: دار وائل للنشر، 2016، ص 172.

كما أن للعامل التاريخي دور بارز في التطور الذي عرفته البلدية، والذي أثرت فيه الظروف التي مرت بها البلاد خلال الحقبة الإستعمارية وحتى فترة ما بعد الإستقلال.

المطلب الأول: مفهوم البلديـة.

إن كلمة بلدية مشتقة من كلمة بلدة أو جزء من البلد، وهذا الأخير يقصد به كل مكان في الأرض عامرا كان أم خاليا. لقد إختلفت الآراء حول تعريف البلدية فالبعض يعرفها على أنها هيئة محلية ذات حدود معلومة وهي الجزء الأصغر في التنظيم الإداري على مستوى الولاية، والبعض الآخر عرفها على أنها القاعدة الأساسية في التقسيم الإداري الجزائري. لقد تغير تعريف البلدية من دستور إلى آخر ومن قانون إلى آخر، وسيظهر هذا التغيير خلال التعريفات التي سنتطرق لها.

الفـرع الأول: تعريف البلديـة:

عرفت الجزائر عدة دساتير إنطلاقا من دستور سنة 1963 ثم دستور سنة 1976 فدستور 1989 وصولا إلى دستور سنة 1996، حيث تطرقت هذه الدساتير إلى البلدية كخلية أساسية في الجماعات المحلية وإختلفت النصوص التعريفية لها.

دستور سنة 1963 المؤرخ في 10 سبتمبر 1963 حيث نصت المادة 09 منه على:"تتكون الجمهورية من مجموعات إدارية يتولى القانون تحديد مداها وإختصاصها. وتعتبر البلدية أساسا المجموعة الترابية والإقتصادية والإجتماعية"1.

دستور سنة 1976 المؤرخ في 22 نوفمبر 1976 حيث نصت المادة 36 منه على:"المجموعات الإقليمية هي الولاية والبلدية. البلدية هي المجموعة الإقليمية السياسية والإدارية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية في القاعدة"2.

---

1 دستور الجزائر لسنة 1963. المؤرخ في 10 سبنمبر 1963. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 64 لسنة 1963.

2 – دستور الجزائر لسنة 1976. المؤرخ في 22 نوفمبر 1976. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 94 الصادرة في 24 نوفمبر 1976.

دستور سنة 1989 المؤرخ في 23 فيفري 1989 حيث نصت المادة 15 منه على:"الجماعات الإقليمية للدولة هي الولاية والبلدية، البلدية هي الجماعة القاعدية"1.

دستور سنة 1996 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996 حيث نصت المادة 15 منه على:" الجماعات الإقليمية للدولة هي الولاية والبلدية، البلدية هي الجماعة القاعدية2.

دستور 2020 الجماعة المحلية للدولة هي البلدية والولاية. والبلدية هي الجماعة القاعدية[3].

والمقصود بالإقليمية هو أن لكل بلدية إقليم معين بحدود جغرافية، ولها الصلاحيات الكاملة في إستغلالها داخل الحدود المخصصة لها. كما إختلف مفهوم البلدية بتعدد القوانين المنظمة لها وذلك بحسب الظروف السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي ميزت المرحلة التي صدر بها كل قانون.

قانون البلدية رقم 67-24 المؤرخ في 18 جانفي 1967 حيث عرف البلدية: "هي الجماعة الإقليمية السياسية والإدارية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية الأساسية"[4]. يلاحظ ان هذا التعريف يعكس المنهج الاشتراكي الذي اعتمدته الدولة الجزائرية وما ميز هذه الفترة من اضطلاع البلدية بالعديد من الوظائف الوظائف في ظل الفلسفة الإشتراكية آنذاك.

قانون البلدية رقم 90-08 المؤرخ في 07 أفريل 1990 حيث عرف البلدية في المادة 01 منه: " هي الجماعة الإقليمية الأساسية وتتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، وتحدث

---

1 – دستور الجزائر لسنة 1989. المؤرخ في 23 فيفري 1989. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 09 الصادرة في 01 مارس 1989.

2 – دستور الجزائر لسنة 1996. المؤرخ في 07 ديسمبر 1996. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 76 الصادرة في 08 ديسمبر 1996.

[3] دستور الجزائر لسنة 2020. المؤرخ في 20 نوفمبر 2020. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية للجمهورية الجزائرية، عدد 82، الصادرة في 30ديسمبر 2020.

4 – القانون 24/67 المؤرخ في 18 جانفي 1967، المتعلق بالبلدية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 06 الصادرة بنفس التاريخ.

بموجب القانون"[1]. أي إعتبار البلدية مرفقا عموميا والوحدة اللامركزية الأساسية، والتي منحها القانون الشخصية المعنوية والذمة المالية أي أنها تتمتع بإستقلال مالي الذي هو من خصائص الشخصية المعنوية.

قانون البلدية رقم 11-10 المؤرخ في 22 جويلية 2011 حيث عرف البلدية في المادة 01 منه: " هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب القانون"[2].

وإعتبار أن البلدية تشكل الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية المحلية فقد نص نفس القانون على:"البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية ومكان ممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية"[3].

الفرع الثاني: إحداث البلدية.

تنشأ البلدية بموجب القانون وذلك ما نصت عليه المادة 01 من القانون رقم: 11-10 المتعلق بالبلدية صراحة "البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وتحدث بموجب القانون". وللبلدية لها إسم ومقر رئيسي يميزها عن غيرها وإقليم جغرافي معين بمساحة وحدود معينة، ويقطن بها عدد معين من السكان. وتختلف هذه المعايير من بلدية إلى أخرى، ويعود الإختلاف إلى مجموعة من العوامل الطبيعية والإجتماعية[4].

يمكن أن يتم تغيير إسم البلدية أو مقرها الرئيسي، وذلك بمرسوم رئاسي صادر عن رئيس الجمهورية، وذلك ما نص عليه القانون 11-10 "يتم تغيير إسم بلدي و/أو تعيين مقرها الرئيسي

---

1 - القانون 90-08 المؤرخ في 07 أفريل 1990، المتعلق بالبلدية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 15 الصادرة بنفس التاريخ.

2 - القانون 11- 10 المؤرخ في 22 جويلية 2011، المتعلق بالبلدية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 37 الصادرة في 03 جويلية 2011.

3 - المادة 02 من القانون 11-10. المرجع نفسه.

4 المادة 06 من القانون 11-10. المرجع نفسه.

أو تحويله بموجب مرسوم رئاسي بناء على تقرير الوزير المكلفبالداخلية بعد أخذ رأي الوالي ومداولة المجلس الشعبي البلدي المعني، ويخطر المجلس الشعبي الولائي بذلك.[1]"

في حالة ضم بلدية أو أكثر لبلدية أخرى، فإن البلدية الجديدة هي التي تستخلف البلدية أو البلديات السابقة في حقوقها وإلتزاماتها القانونية[2]. ويكون ذلك بموجب مرسوم رئاسي كما نصت المادتين 09 و10 من القانون المتعلق بالبلدية 11-10 كمايلي:

المادة09 "يتم جزء من إقليم بلدية أو أكثر إلى بلدية أخرى أو أكثر من نفس الولاية بموجب مرسوم رئاسي يتخذ بناء على تقرير الوزير المكلف بالداخلية بعد أخذ رأي الوالي ورأي المجلس الشعبي الولائي ومداولة المجالس الشعبية البلدية المعنية." المادة10 "عندما تضم بلدية أو أكثر أو جزء من بلدية أو أكثر إلى بلدية أخرى، تحول جميع حقوقها وإلتزاماتها إلى البلدي التي ضمت إليها".

إن عدد البلديات في الجزائر يقدر بـ: 1540 بلدية وذلك ما نص عليه القانون 84-09 المؤرخ في 04 فيفري 1984 والمتعلق بإعادة التنظيم الإقليمي للبلاد.[3]

ومن خلال القوانين والتنظيمات المتعلقة بالبلدية، نجد أن البلدية تمتاز بمجموعة من الخصائص والميزات من أهمها:

البلدية هي وحدة أو هيئة إدارية لامركزية إقليمية جغرافية وليست مؤسسة لامركزية فنية أو موضوعية، كما أنها تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، ونصت المادة 01 من القانون 11-10 على ذلك كمايلي " البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة...".

---

[1] المادة 07 من القانون 11-10. المرجع نفسه.

2 عمار عوابدي. **دروس في القانون الإداري**. الطبعة الثالثة. ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر. 1990. ص 194.

[3] المادة 03 من القانون 84-09 المؤرخ في04 فيفري 1984. **المتعلق بإعادة التنظيم الإقليمي للبلاد**. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 06.

البلدية هي مجموعة لامركزية أنشأت بموجب القانون، وتمثل مقاطعة إدارية مكلفة بضمان السير الحسن للمصالح العمومية البلدية.

للبلدية في الجزائر نظام إداري لامركزي مطلق، يعتمد على الإنتخاب العام والمباشر في إختيار جميع أعضائها أعضاء لجانها وهيئاتها. إنطلاقا من أن البلدية تجسيدا لمبدأ ديمقراطية الإدارة العامة، فإنها تعتمد على مواردها الذاتية لتغطية وتلبية حاجات سكانها إقليميا.

البلدية في الجزائر تخضع لنظام الوصاية السياسية والإدارية وذلك من خلال جميع المهام والوظائف التي خولها المشرع لها في ظل المحافظة على الوحدة السياسية والإدارية والإجتماعية والإقتصادية للدولة، ويجب أن تنفذ هذه الإختصاصات في الشروط والإجراءات التي أقرتها الأجهزة والأنظمة الرقابية الخاضعة لها، وإلا أعتبرت أعمال وتصرفات البلديات باطلة وغير مشروعة.[1]

تتمتع البلدية بمجموعة كبيرة وواسعة من الإختصاصات في جميع القطاعات خولها المشرع لها من خلال القوانين والتنظيمات المتعلقة بالبلدية.

البلدية تتمتع بأهلية قانونية لإكتساب الحقوق وتحمل الإلتزامات.

البلدية من وجهة نظر سوسيولوجية هي: "حقيقة طبيعية تضم مجموعة من الأفراد، تجمع بينهم روابط جغرافية وتاريخية وثقافية... بحيث تكون هذه الروابط مشتركة ومتضامنة بشكل متجانس ولا يأتي القانون إلا ليكرسها".

البلدية عبارة عن جهاز تخطيطي لإصلاحات تنفيذية لمشروعات تنموية، كما أنه أداة تحريك المجتمع بالإضافة إلى توفير البيئة الصحية التي تساعد المواطنين على إستثمار مواردهم وطاقاتهم للمشاركة والمساهمة في العملية التنموية في المدى القصير وعلى المدى الطويل"[2].

---

1 – عمار عوابدي. **دروس في القانون الإداري**. مرجع سابق. ص 195.

2 إسحاق يعقوب القطب. **التطوير الإداري للمدن العربية**.مجلة المدين العربية: الكويت. العدد 10.أكتوبر 1983.ص 09.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للبلدية.

إن البلدية بإعتبارها مرفقا عاما يتأثر دائما بالأيديولوجية السائدة في فترة ما وفي بلد ما، فهو يتغير إذا يتغير المكان والزمان، وتنطبق هذه الملاحظة على الجزائر، سواء إعتبرنا المرحلة الإستعمارية أو التي بعد الإستقلال[1].

من هذا المنطلق نجد أن البلدية منذ إحتلال الجزائر، عرفت عدة تغيرات، سواء تعلق الأمر بتسميتها أو بنظام تسييرها وحتى هيئاتها وذلك ما سنتطرق له من خلال وضعيتها في مرحلة الإستعمار، ووضعيتها بعد الإستقلال إلى يومنا هذا.

الفرع الأول: مرحلة ما قبل الإستقلال.

منذ إحتلال الجزائر على يد المستعمر الفرنسي، عرف التنظيم الإداري بصفة عامة والتنظيم البلدي بصفة خاصة عدة مراحل، بحيث أن الإتجاه العام السائد آنذاك، هو ربط النظام الإداري الجزائري (المستعمرة) بنظام مركزي قوي، لا يترك مجالا فيها للنظام اللامركزي بالظهور إلا على نطاق ضيق جدا، حيث نجد أن المؤسسة العسكرية الفرنسية كان لها حضور قوي أمام الإدارة المدنية وذلك لوجود مناطق خاضعة للسلطة العسكرية، وعليه أستعملت البلدية آنذاك، كأداة لتحقيق مآرب الإستعمار ووسيلة للوصول إلى أهدافه، وهو توسيع الإستعمار وتنظيمه.

كما إعتمد المستعمر الفرنسي على تقسيم البلاد إلى أقاليم مدنية وأخرى عسكرية، تهدف إلى قهر الجزائريين وتجريدهم من أملاكهم لفائدة المعمرين بإستعمال القوة العسكرية[2].

ومنذ عام 1844م أقام الإحتلال الفرنسي على المستوى المحلي هيئات إدارية عرفت بالمكاتب العربية، مسيرة من طرف ضباط الإستعمار بهدف تمويل الجيش الفرنسي والسيطرة على

---

1 محمد أمين بوسامح. **المرفق العام في الجزائر**– ترجمة رحال بن اعمر ورحال مولاي إدريس. ديوان المطبوعات الجامعية. سنة 1995، ص3.

2 سعد الله أبو القاسم. **الحركة الوطنية الجزائرية 1830–1900** –الجزء الأول– مكتبة دار الغرب الإسلامي: بيروت. 1992. ص228–229.

مقاومة الجماهير[1]، وكانت هذه المكاتب تؤدي أساسا دورا قمعيا يتمثل في حفظ النظام وإستيفاء الضرائب والعدل وإحصاء السكان والمخابرات.

وبعد الإستتباب النسبي للوضع بالجزائر عمدت السلطات الإستعمارية إلى تكييف وملائمة التنظيم البلدي تبعا للأوضاع والمناطق، فمنذ 1868م أصبح التنظيم البلدي بالجزائر يتميز بوجود ثلاث أصناف من البلديات:

أولا: البلديات الأهلية:

لقد أقيمت في المناطق الآهلة بالسكان الجزائريين والتي يشرف على إدارتها أعوان الحاكم العام، حيث ليس لسكانها أي دور في إدارتها أو تسييرها، وترتكز خاصة في مناطق الجنوب (الصحراء)، وفي بعض المناطق الصعبة والنائية في الشمال إلى غاية 1880م.[2]

كما جرت عدة محاولات من طرف السلطات الإستعمارية لتنظيم بلديات الأهالي، فسميت بالدوار، بحيث قسمت القبيلة إلى دواوير التي أعتبرت أولى المحاولات التنظيمية البلدية، فعلق أحد الكتاب (D.Benkezouh chouban) "وقد تم التعيين القانوني تحت تعبير الدوار بجماعة التي هي في نفس الوقت هيئة للتمثيل والتنفيذ، ولكن ومع الأسف ليس لها أي شبه بالجماعة التقليدية ". ثم ظهرت البلدية في ثوب الفرع، لأنها تعتبر فرع إداري للوحدة العسكرية المتواجدة بمقر الإقليم العسكري.

ثانيا: البلديات المختلطة:

وهي البلديات المشكلة من العنصر الأوروبي والعنصر الوطني والتي تقع في الجنوب أين يقل العنصر الأوروبي والمجالس البلدية بها، ولا ينتخب الرئيس بل يتم تعيينه، ويحكم إنشاء

---

1 – أ/ محمد الصغير بعلي. **قانون الإدارة المحلية**. دار العلوم للنشر والتوزيع:الجزائر. 2004. ص36.

[2] محمد الصغير بعلي. قانون الإدارة المحلية. مرجع سابق. ص37.

هذه البلديات القانون الصادر في 8 فيفري 1937م، وقد أنشأ في مكان تلك البلديات عدة مراكز رئيسية انتزعت من إختصاصات القيادة، وأصبحت تدار بواسطة الأوروبيون وحدهم[1].

وتتكفل بتسيير البلديات المختلطة هيئتان هما:

المتصرف الإداري: ويعتبر العنصر الفعال في البلدية وهو موظف من الإدارة الإستعمارية، يجمع كل الصلاحيات في يده ويساعده موظفون جزائريون خاضعون للإدارة الفرنسية (القواد)[2].

اللجنة البلدية: تتكون من أعضاء فرنسيون منتخبون لمدة 6 سنوات (مرسوم 1933/04/26) من طرف الفرنسيين ونسبة تمثيل الجزائريين هي 1%.

ثالثا: بلديات كاملة الصلاحيات:

وتعرف أيضا بالبلديات ذات التصرف التام، وتوجد أساسا في أماكن ومناطق التواجد المكثف للأوروبيين بالمدن الكبرى والمناطق الساحلية[3]، وكانت هذه البلديات تدار من طرف مجلس بلدي ورئيسه، اللذان ينتخبان من طرف السكان المحليين بالبلدية[4]،

ولقد خضعت هذه البلديات إلى القانون الفرنسي الصادر في:05 أفريل 1883 والذي ينشئ بالبلدية هيئتين هما:

أولا: المجلس البلدي

وهو الهيئة التي أنشأتها قيادة الثورة لتأطير المدنيين وتنظيمهم، يتكون من أعضاء يرسمون بواسطة الإنتخاب، ولأول مرة يعطى للجزائريين حق الترشح والإنتخاب، على أن لا تتجاوز نسبتهم الثلث، كما لا يستطيع الجزائري أن يكون رئيس بلدية أو أحد مساعدي رئيس البلدية. إن البلديات

---

[1] علي زغدود. الإدارة المركزية في المؤسسات الإدارية. الطبعة 2. المؤسسة الوطنية للكتاب: الجزائر. 1984. ص36.

2 – د/ عمار بوضياف. **الوجيز في القانون الإداري**. دار ريحانة: الجزائر. دون سنة. ص136.

3 – أ/ محمد الصغير بعلي. **قانون الإدارة المحلية**. مرجع سابق. ص38.

4 – علي زغدود. **الإدارة المركزية في المؤسسات الإدارية**. مرجع سابق. ص36.

الكاملة الصلاحيات، قد تدعمت قانونيا، وأصبحت مركز تمثيل مزدوج للمصالح المحلية وللسلطة المركزية[1].

ثانيا: العمدة

ينتخبه المجلس البلدي من بين أعضائه، ويهدف إلى قمع الجماهير ومقاومة الثورة التحريرية، كما دعمت السلطات الإستعمارية الطابع العسكري للبلديات بإحداث:

« الأقسام الإدارية الخاصة S.A.S في المناطق الريفية.

« الأقسام الإدارية الحضرية S.A.U في المدن.

وهي هيئات تقع تحت سلطة الجيش الفرنسي وتتحكم فعليا في إدارته وتسييره.

الفرع الثاني: مرحلة الاستقلال (بعد 1962):

عانت الجزائر بعد الإستقلال مباشرة من حالة الفراغ الإداري التي كانت نتيجة حتمية لإنعدام الإطارات الجزائرية القادرة على تسيير الشؤون الإدارية، إضافة إلى العجز المالي، الأمر الذي أدى إلى الإسراع في وضع حلول عاجلة للإصلاح الإداري الشامل، حيث حاول مجلس الثورة حينها إعطاء قيمة حقيقية للبلدية كمؤسسة وتحديد مبادئها الأساسية وذلك من خلال تقليص عدد البلديات وإعادة تنظيم أجهزتها لتسهيل عملية إدارتها وتسييرها[2].

أولا: المرحلة الانتقالية (من 1962م إلى 1967م).

لقد تعرضت البلدية بعد الإستقلال إلى نفس الأزمة التي تعرضت لها كل المؤسسات الأخرى، ومن أجل سد الفراغ الذي تركته الهجرة الجماعية للإطارات الأوروبية عقب الإستقلال، تم تعيين لجان خاصة يرأسها رئيس، يقوم بدور رئيس البلدية في إنتظار إعداد قانون بلدي جديد،

---

1 – أ/ محمد العربي سعودي. **المؤسسات المركزية والمحلية في الجزائر –البلدية– الولاية 1516–1962**. دون طبعة. ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون: الجزائر. ص194.

2 – أحمد محيو. **محاضرات في المؤسسات الإدارية**. ترجمة محمد عرب صاصيلا. ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر. 1996. ص163.

كما عرفت هذه المرحلة أهم إجراء تمثل في الإصلاح الإقليمي للبلديات، حيث تم دمج البلديات بعد أن كان عددها 1500 بلدية سنة 1962م إلى 676 بلدية فقط في 16 ماي 1963م[1]. وعرفت هذه المرحلة بمرحلة التجميع.

كما تم إنشاء لجان أخرى لتدعيم البلديات في المجال الإقتصادي والإجتماعي:

- « لجنة التدخل الإقتصادي والإجتماعي.
- « المجلس البلدي للتنشيط الإقتصادي[2].

ثانيا: مرحلة التفكير في إنشاء قانون البلدية:

كرس دستور 10 سبتمبر 1963م رسميا وعلنيا المكان الهام للبلدية وشكل المرجعية الأساسية في إصدار قانون بلدي جديد يتناسب مع الظروف الإجتماعية والإقتصادية والسياسية التي عرفتها الجزائر خلال تلك الفترة، حيث أعتبر البلدية قاعدة التنظيم السياسي والإقتصادي والإجتماعي في البلاد[3].

وبعد التغيير السياسي الذي حصل في 19 جوان 1965م، جاء المرسوم 18 جانفي 1967 الذي إشتمل على ميثاق البلديات وتوضيح دور المجالس البلدية[4]. ونتيجة لبعض الأخطاء التي وردت في قانون البلدية لسنة 1967م والتي نجم عنها بعض القصور في دور المجالس الشعبية البلدية، حاولت السلطات آنذاك إجراء بعض التعديلات سنة 1981م، إلا أن المبادئ الأساسية لذلك القانون بقيت على حالها، وهي قيام التنظيم البلدي على ثلاث هيئات هي المجلس الشعبي البلدي ورئيسه والمجلس التنفيذي.

---

1 – عبيد لخضر. **التنظيم الإداري للجماعات المحلية**. ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر. دون سنة. ص11.

2 – د/ عمار بوضياف. **الوجيز في القانون الإداري**. مرجع سايق. ص136.

3 أحمد بوضياف. **الهيئات الإستشارية في الإدارة الجزائرية**. المؤسسة الوطنية للكتاب: الجزائر. 1989. ص312.

4 أحمد محيو. محاضرات في المؤسسات الإدارية، مرجع سابق، ص182.

ثالثا: مرحلة قانون البلدية 90-08 سنة 1990م:

هذه المرحلة كرسها دستور 1989م والذي أقر بتجسيد مبادئ الديمقراطية والسماح بالتعددية الحزبية، وبالتالي فالقانون القديم لم يكن في المستوى التغيرات التي عرفتها الساحة السياسية، فتم إلغاء إحتكار الحزب الواحد للمجالس الشعبية البلدية، وأعتبر قانون البلدية الجديد محاولة من السلطات العليا لإعادة بناء النظام الإداري المحلي على أسس ديمقراطية وتعددية ولا مركزية إدارية[1].

فأهم تغيير جاء به القانون 90-08 هو إلغاء المجلس التنفيذي للبلدية وإقتصار هيئات البلدية على المجلس الشعبي ورئيسه.

رابعا: مرحلة قانون البلدية 11-10 لسنة 2011م:

عرف هذا القانون أهمية بالغة من السلطات العليا في البلاد التي حاولت سد نقائص القانون السابق 90-08 من خلال الإصلاحات التي شملت الجماعات المحلية وإصلاح هياكل الدولة، وزيادة مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون المحلية الإقليمية التي تتناسب وإحتياجاتهم في كل القطاعات كما ساهم هذا القانون في زيادة تمثيل المرأة في المجالس الشعبية البلدية وترقية حقوقها. كما فتح المجال للبلدية في انشاء مشاريق اقتصادسة باسمها ولحسابها الخاص او من خلال المساهمة مع القطاع الخاص وذلك بغية تحريك عجلة التنمية وفتح مناصب عمل على المستوى كمساهة للحد من البطالة.

1 محمد إبراهيم صلاح. **واقع ممثلون وتمثيلات المحلية بالجزائر**. ترجمة داود محمد. مجلة إنسانيات. وهران. العدد16. المجلد 1.VI جانفي – أفريل 2002. ص5.

المبحث الثالث : التنمية المحلية

المطلب الأول : تعريف التنمية المحلية :

لقد اختلف العديد من الكتاب والمفكر في تحديد تعريف موحد ودقيق للتنمية المحلية، وهذا للأسباب التالى

- « لا يوجد نموذج موحد للتنمية المحلية – .التنمية المحلية تشمل بعد إقليمي
- « التنمية المحلية تعتمد على قوة داخلية
- « التنمية المحلية تستدعي إرادة التشاور ووضع ميكانيزمات للشراكة على شكل شبكة .
- « تحوي أيضا أبعاد اجتماعية واقتصادية[1].

تشكل التنمية المحلية ركيزة من الركائز الأساسية للتنمية إذ تستهدف تحقيق التوازن التنموي بين مختلف المناطق وفي مقدمة مهامها تنفيذ مشروعات البني الأساسية ضمن النطاق المحلي، إلى جانب دورها المؤثر في تفعيل الاستثمارات المحلية وخلق فرص العمل والمشروعات الصغيرة المدرة للدخل، فإذا كانت جهود الدولة تمثل عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية فان الجهود الذاتية من خلال المنتجين المحلين والمشاركة للمواطنين لا تقل أهمية عن ذلك.

يعد مفهوم التنمية المحلية من بين المفاهيم ألكثر تداوال وألكثر غنى في داللته فقد حضي هذا المفهوم باهتمام الباحثين والمتخصصين وبذلك كانت هناك العديد من التعاريف كل تعريف يركز على زاوية معينة حسب وجهة نظر واضحة[2].

---

[1] انظر التنمية في إطار الجماعات المحلية رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق فرع : الدولة والمؤسسات العمومية إعداد الطالب سلاوي يوسف السنة الجامعية : 2011 -2012 ص 9

[2] التنمية المحلية المستدامة – دراسة حالة بلدية سكيكدة- مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر نظام جديد)ل.م.د(في العلوم السياسية تخصص: حوكمة محلية وتنمية سياسية واقتصادية عداد الطلبة: عمروس يمينة – -بليزيدية حورية -2015 2014 ص 12

ومن تعريفات التنمية المحلية : "العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية لالرتفاع بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصادي[1]

و يمكن تعريفها : السياسات والبرامج التي تتم وفق توجهات عامة إلحداث تغيير مرغوب فيه في المجتمعات المحلية بهدف رفع مستوى" [2]

هي عملية يمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعال بين المجهود الشعبي والحكومة، لالرتقاء بمستوى التجمعات والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات في أي مستوى من مستويات اإلدارة المحلية، في منظومة شاملة ومتكاملة[3]

و منه نستخلص من التعريفات أن التنمية المحلية هي : " أسلوب عمل ديمقراطي تشاركي تتم من بواستطتها تحقيق التعاون والارتقاء بمستوى التجمعات ورفع مستواهم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ."

---

[1] انظر انظر التنمية المحلية المستدامة دراسة حالة ص 12 واشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية – دراسة تطبيقة – حالة بلدية معسكر اعداد شباب سهام موسم 2012/2011 ص 13

[2] نظام الحكم والإدارة، أحمد رشيد، اإلسكندرية: دار المعارف، 1989 ،)ص 32.

[3] M.Yacine, Centre d'étude de l'Union Arabe , La Société Civile ,Perspective de l'avenir . ,1992, p78.

المطلب الثاني : اهداف التنمية المحلية وعناصرها

التنمية المحلية جاءت لتحقيق تنمية افقية شاملة يتدخل فيها جميع السكان البلدية، ومنه يتحقق التكامل والتطور في جميع المجالات

الفرع الأول: أهداف التنمية المحلية

أولا : المجال الاجتماعي :

تعمل التنمية الاجتماعية على خدمة الإ نسان كهدف رئيسي للتنمية الاجتماعية من أقوى العوامل المؤثرة في التنمية الاقتصادية فقد عرفت التنمية الاجتماعية انها عمليمة مجتمعية تكون قادرة على تنمية الطاقات الانتاجية التى تؤدي الى زيادة الدخل الفردي وتوفير الاحتاجات الاساسية للفرد وضمان حقه في المشاركة وتعميق أمنه واستقراره, ومحاربة كل انواع الفساد والانحراف والبيروقراطية .[1]

ثانيا : المجال الاقتصادي :

التنمية المحلية لها بعد اقتصادي من اجل تنمية الاقليم وتقليص الفجوة الاقتصادية بين المناطق الحضارية والريفية، وخلق مجال تعاوني وتكاملي بين القطاعات من أجل تسخير جميع الاقتصادات المحلية لخدمة الاقتصاد الوطني، والعمل على رفع قيمة نتائجها المحلي الذي يساهم بطريقة مباشرة في رفع قيمة ناتجها المحلي الذي يساهم بطريقة مباشرة في رفع الناتج الوطني االجمالى، كما تعتمد التنمية المحلية على بناء الهياكل القاعدية محليا، من طرقات ومستشفيات ومدارس ...الخ[2]

---

[1] انظر التنـمية المحليـة المستدامـة ص 55 والاصلاح وتطور منظومة الجماعات المحلية في الجزائر واثره في التنمية واقع وافاق (2015/1990) ص 28مذكرة ماستر من اعداد زرقاوي رتيبة 2015.

[2] انظر التنمية المحلية المستدامة ص 55 والاصلاح منظومة الجماعات المحلية في الجزائر ص 27

ثالثا: المجال البيئي :

تهدف التنمية البيئية المحلية إلى مراعاة الحدود البيئية، بحيث تكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف ،أما حالة تجاوز تلك الحدود فانه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي ،ومنه فان التنمية المحلية مجبرة بمراعاة الأبعاد الثلاثة ،الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، تعزيز القدرات على تقييم ودراسة التنوعات البيولوجية على الصعيد المحلي واتخاذ إلجراءات المناسبة على الصعيد الوطني لتحسين القدرات المالية وإلدارية والفنية المخصصة للعمل البيئي.[1]

ان اهداف التنمية المحلية لها عدة مجالات تتراعيها ولم تقتصر على المجالات الثلاثة فقط .

الفرع الثاني: عناصر تحقيق التنمية المحلية

بعد اطلاعنا على الأهداف التنمية تبين لنا أنه من المهم التمييز بين التنمية وبين هدفها النهائي الذي هو تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية، غير أن الأهداف تتفق في كثير من ا□تمعات وتختلف بخصوصية كل مجتمع، يوصلنا هذا إلى حقيقة، وهي أن الاختلافات تتفق على أهد اف أساسية تؤكد أن التنمية هي عملية التي تحدث تغيير شامل ومستمر مصحوب بزيادة حقيقية في متوسط الدخل الحقيقي

أولا : عنصر الشمولية ،

مستوى المداخيل وتخفيف حدة الفقر الشمولية :

الشمولية: هنا التعميم، أي أن التغيير الذي لا يمس فقط الجانب الاقتصادي، بل جميع الجوانب، السياسية، الإجتماعية، الثقافية والأخلاقية، البيئية، وعليه فإن التنمية تتضمن التجديد

[1] انظر التنمية المحلية المستدامة ص 56 والاصلاح منظومة الجماعات المحلية في الجزائر ص 28

والعصرنة الذي يعني ترك العادات والتقاليد السيئة في اتخاذ القرارات ورفع مستوى المعرفة العلمية واستعمالها فيما يفيد المجتمع .

زيادة مستويات الدخول: يعتبر نصيب الفرد من النتائج القومي، وما يسمى أيضا بالدخل الحقيقي للفرد، إنه من أهم المؤشرات التي تميز ما بين الدول النامية والدول المتقدمة اقتصاديا.

المقصود هنا، هو حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الحقيقي، هذا ما يدل على أن التنمية هي عملية متواصلة لفترة طويلة من الزمن.

تخفيف حدة الفرق بين المجتمع عن طريق هيكلة الإنتاج القومي: إن البيانات الإحصائية التي تصور لنا الاختلافات في مستويات ومعدلات الإنتاج والدخل داخل االمجتمع الواحد، تبين لنا تناقص نصيب طبقة الفقراء من معدلات نمو الإنتاج لإجمالي، حيث أثار هذا الشكوك في كيفية استفادة هذه الطبقة من الواقع من معدلات النمو، وأصبح من الضروري إعادة التركيز على هذه الطبقة العريضة من السكان، لتكون إحدى عناصر التنمية وشروطها الأساسية حتى يصاحب النمو الاقتصادي تحسن في توزيع الدخل لصالحها، هذا من خلال البحث عن الكيفية التي من خلالها يمكن التعرف على حدوث انخفاض في ظاهرة النمو وتحسين توزيع الدخل في صالح هذه الطبقة .

المقصود هنا، هو حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الحقيقي، هذا ما يدل على أن التنمية هي عملية متواصلة لفترة طويلة من الزمن.[1]

نوعية السلع والخدمات المقدمة: إن نوعية السلع والخدمات تتطلب خططا تعمل على سد حاجات أفراد المجتمع بكامل احتياجاته، وبمستوى يؤثر تأثيرا واضحا في برامج التنمية، ويؤدى إلى زيادة الكفاية الإنتاجية للفرد، فارتفاع المستوى الثقافي والصحي والتعليم ي يزيد من طاقته وقدرته على العمل وإتقانه.

[1] انظر – رجرج الزوهير – التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية 2013/2012 ص 21

إن مفهوم التنمية يتضمن كذلك ضرورة تدخل الدولة لتتحكم في نوعية السلع والخدمات المقدمة لأفراد المجتمع ، حيث تضمن لهم الحصول على أدنى حد من العناية الصحية ودعم التعليم، وتحسين مستويات الحياة اليومية كخدمات الكهرباء والمياه الصالحة للشرب، الإسكان والمواصلات، وتشير العديد من الدراسات هنا إلى أن ارتفاع درجة الفقر داخل المجتمع ناتج عن سوء نوعية الخدمات المقدمة لأفراد المجمع [1]

هيكل الإنتاج: يتمثل هذا العنصر في تغيير هيكل الإنتاج حتى يتضم ن توسيع الطاقة الإنتاجية، فهناك الكثير من الدول النامية تتخصص في إنتاج المواد الأولية (البترول والمعادن) وتقوم بتصديرها للدول الصناعية الكبرى التي تحولها إلى منتجات صناعية تستوردها بأبهظ الأثمان لتغطية احتياجات، هذا ما يعطي الاختلافات في مستويات ومعدات نمو الإنتاج ويؤدي إلى استمرار البلدان النامية بالتبعية في حصولها على عناصر التنمية المتمثلة في رأس المال المادي والتكنولوجيا . ولكي تتمكن البلدان النامية التخلص أو التقليل من التبعية[2].

ثانيا: تجميع رأس المال ووفرة الموارد الطبيعية

توفر حجم مناسب من الإدخارات الحقيقية لدى المجتمع المتمثلة في الموارد الخام والقدرات البشرية والمستلزمات المادية الأخرى اللازمة لإقامة المشاريع، حيث يتم من خلالها توفير الموارد لغرض الاستثمار بدلا من الاستهلاك. هذا القدر من الادخار يجب أن يرافقه وجود أجهزة تمويل قادرة على تعبئة هذه المدخرات لدى المجتمع والجهات المختلفة، وتوفيرها للمستثمرين ولاستخدامها من اجل إقامة الاستثمارات، لتجنب وجود موارد وإدخارات في حالة ركود مما يزيد في حدة التضخم[3].

---

[1] انظر المرجع السابق ص 21

[2] انظر المرجع السابق ص 22

[3] انظر المرجع السابق ص 23

ثالثا الموارد البشرية والتكنولوجيا:

الموارد البشرية تلعب دورا هاما في عملية التنمية وهذا باعتبار أن الإنسان هو غاية التنمية ووسيلتها، وأن نمو السكان هو الأساس في نمو الموارد البشرية وكذلك التقدم التكنولوجي، مما يجعلنا نشير إلى أن هذه الموارد تعني القدرات والمواهب والمهارات والمعرفة لدى الأفراد والتي يفترض أن تكون قابلة للإستخدام في إنتاج مختلف السلع والخدمات النافعة، ولذلك فإن عملية التخطيط للتنمية ضروري أن تحتوي تخطيطا للموارد البشرية يمكن أن يوصل إلى تحقيق وحتى ضمان استمرار التوازن.

لا يمكن أن تكتمل عنصر التقدم التكنولوجي الذي يعتبره عدد من الاقتصاديين بأنه أهم عنصر لعملية النمو الاقتصادي، وهذا باعتبار انه يحدث أو ينتج في أبسط صورة من الطرق الجديدة والمستحدثة لانجاز المهام التقليدية مثل صنع الملابس، بناء المناز ل، زراعة المحاصيل، ... .الخ [1]

[1] انظر المرجع السابق ص 23

ملخص الفصل الأول:

تطرقنا في هذا الفصل إلى الديمقراطية التشاركية من حيث تعريفها، كما عرجنا على مفهوم البلدية ومراحل تطورها فذكرنا مفهوم البلديـة من تعريفها و كيفية إحداث البلدية ناهيك عن التطور التاريخي لها من مرحلة ما قبل الإستقلال التي ضمت البلديات الأهلية و البلديات المختلطة إضافة إلى بلديات كاملة الصلاحيات، أما مرحلة الاستقلال (بعد 1962) فتضمنت أولا المرحلة الانتقالية (من 1962م إلى 1967م)، ثم مرحلة التفكير في إنشاء قانون البلدية، جاءت بعدها مرحلة قانون البلدية 90-08 سنة 1990م، أما رابعا فمرحلة قانون البلدية 11-10 لسنة 2011م.

أما المبحث الثالث فهو التنمية المحلية تضمن عدة مباحث، فالمطلب الأول تناول تعريف التنمية المحلية، ثم المطلب الثاني أهداف التنمية المحلية وعناصرها الفرع الأول منه ذكر فيه أهداف التنمية المحلية يحتوي المجال الاجتماعي و المجال الاقتصادي و المجال البيئي، كما أن الفرع الثاني تناولنا فيه عناصر تحقيق التنمية المحلية ضم عدة عناصر، عنصر الشمولية ، و تجميع رأس المال ووفرة الموارد الطبيعية، وأخيرا قدمنا الموارد البشرية والتكنولوجيا محاولين إبرازها وتكوين فكرة شاملة قيمة عنها.

الفصل الثاني

آليات ووسائل تعزيز الديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية المحلية

تمهيد

يمثل مفهوم الديمقراطية التشاركية أحد الميكانيزمات البالغة الأهمية في تحقيق التنمية المحلية، القائمة على أساس مقاربة إبرام علاقة مجتمعية تعاونية بين مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية عبر سعيها لدمج المواطن في الحياة السياسية وإعطاءه الحق في المشاركة في اتخاذ القرار ومتابعة مختلف المشاريع التنموية والمساهمة في تحقيقها، بهدف رسم سياسات عامة ناجعة وفعالة ملبيةً مختلف احتياجاته وصولا إلى تحقيق التقدم والرقي على مستوى هذه المحليات. انطلاقا من ذلك تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على دور الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية من خلال تجربة المملكة المغربية.

المبحث الأول: آليات وفواعل الديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية.

سنتطرق من خلال هذا المبحث للاليات المصخرة للنهوض بالديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية على مستوى البلديات كما سنتناول اهم الفواعل الباعثة لهذه الطرق التشاركية المنتهجة لبعث التنمية المحلية على مستوى البلديات الواقعة باقليم الحمهورية الجزائرية حيث سنتناول في المطلب الول آليات الديمقراطية التشاركية بينما يكون المطلب الثاني لفواعل الديمقراطية التشاركية.

المطلب الأول : آليات الديمقراطية التشاركية

يستوجب تعزيز النهج الديمقراطي التشاركي اعتماد توليفة من الآليات التي من شأنها حماية حقوق المواطن وتوسيع دائرة مشاركته في تدبير الشأن العام ، إضافة إلى جعل المؤسسات والسياسات العمومية تحظى بالشرعية والمشروعية ، ومن بين هذه الآليات هي :

أولا: سيادة القانون:

إن قيام دولة القانون في العصر الحديث ترتبط ارتباطا لصيقا باقتسام السلطة بين الهيئات الثلاثة الرسمية والهيئات غير الرسمية كالمواطن على سبيل المثال – إن كان فإن السيادة ملك للمواطنين هذا ما يجعل منهم يندرجون ضمن الهيئات الرسمية وعلى هذا الأساس ، فإن سيادة القانون تستلزم أن يقابلها مبدأ المشاركة المتساوية بين المواطنين في عمليات اتخاذ القرارات والنشاط السياسي بشكل عام.[1] وعليه فتحقيق مطلب المشاركة القائمة على المساواة يتأتى من جراء تبني مبدأ المساواة أمام القانون ، بمعنى أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال ممارسة التمييز أو الإقصاء الذي يعود مرده إلى الجنس ، العرق ، اللغة ، الدين ... إلخ ضد أي شخص أو فئة مهما كانت . سيادة القانون كمبدأ يشير إلى أحد مظاهر الحداثة السياسية ، والذي يضمن تكريس دولة القانون على اعتبار أن الدولة ككيان قائم على بناء مؤسسات قوية يمنع شخصنة السلطة.[2]

---

[1] المركز اليمني لقياس الرأي العام ، « سيادة القانون » ، سلسلة أدلة الدولة المدنية الديمقراطية ، ص 3–4، 404 Not Found (yemenpolling.org)

[2] رضوان العنبي بن علي ، البيروقراطية الإدارية ومسألة التقويم التنظيمي ، جامعة الدول العربية والدار الجزائرية والمنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 2015 ، ص 288–289.

بعبارة أخرى أن الدولة الحديثة تشجب البنى التقليدية والولاءات القبلية ، ما يجعلها تركز على تجسيد مؤسسات دستورية قوية تحتكم إلى مجموعة من القواعد والإجراءات التي تمكن المواطن من إثبات ذاته والدفاع عن معتقداته وآرائه ، معنى ذلك أن سيادة القانون تشكل الضامن المحوري لتعزيز المقاربة التشاركية .

ثانيا: توسيع دائرة المشاركة:

تستلزم عملية بناء الدولة المدنية إقامة حكم ديمقراطي تشاركي يستند على إقرار مبدأ المشاركة النشطة والفعالة ، والتي توحي على أن القرار المتخذ يحمل في كنفه تمظهرات القبول والرضا التي بدورها تساهم في تنامي الشعور بالانتماء والولاء ، فلا يمكن الحديث عن مجتمع تشاركي في ظل غياب فرص المشاركة التي تدلل على عجز النظام السياسي برمته ، وبالتالي تصبح التناعرات والصراعات سواء بين الطبقة السياسية في حد ذاتها أو بين النخبة الحاكمة والمجتمع من جانب آخر تخيم على مسار العملية السياسية ، مما قد يؤدي إلى التشردم والتشتت اللذان ينجر عنهما التفاوت الطبقي ، العنف بشتى أنواعه ، فضلا عن إمكانية حدوث حروب أهلية تدفع بتدخل وحدات دولية أخرى (سواء كانت دولا أو منظمات دولية) في الشؤون الداخلية للدولة حالات ثورات الربيع العربي على سبيل المثال كليبيا ، سوريا ، مصر ، تونس ، اليمن ... إلخ تحت ذريعة حماية حقوق الإنسان ، الأمر الذي يجعل من سيادة الدولة تتضاءل أو بالأصح تختفي وتزول . وفي هذا الصدد ، فإن المشاركة النشطة والفعالة يتوقف تعزيزها على الديمومة والاستمرار بمعنى أن المواطن ينبغي أن يشارك في إدارة شؤون الحياة العامة بصفة دائمة ولا تقتصر مشاركته على الإدلاء بصوته يوم الاقتراع ، وإنما يستدعي الأمر مساهمة المواطن مساهمة نشطة من جراء ممارسة السلطة عن طريق وجود مجتمع مدني فاعل يشكل الوسيلة التي من خلالها يمكن تحقيق المصالح المادية والمعنوية التي تخدم المجتمع بأكمله[1]. لكن هذا لا يعني أن المشاركة الدائمة تكون بالانخراط في مؤسسات المجتمع المدني فقط ، وإنما بإمكان المواطن تحري المعلومة ، تقديم اقتراحات ، حضور المؤتمرات والمداولات العامة وغيرها من الممارسات

[1] صافو محمد ، « الفضاء المغاربي وتحديات بناء الدولة الوطنية » ، مجلة أكاديميا ، العدد الأول . 2013 ، ص 132.

التي تبرهن على أنه مواطن إيجابي صالح يهتم بتدبير شؤونه كون أنه في كثير من الأحيان يرفض المواطن الانضمام إلى الهيئات التطوعية أو القطاع الثالث .

ثالثا: نزاهة العمليات الانتخابية والتداول السلمي على السلطة:

يعد الانتخاب شرطا أساسيا لتفعيل المقاربة التشاركية من منطلق أن حق الانتخاب يشير إلى الوسيلة التي من خلالها يشارك المواطنين في إسناد السلطة إلى هيئات حاكمة كرئاسة الدولة وعضوية المجالس التمثيلية سواء الوطنية أو المحلية "[1]. وفي هذا السياق يرى ليون بردات Leon Baradat بأن الانتخاب يتبوأ مكانة هامة في النظام الديمقراطي ولا تعلو عليه أية وسيلة لإسناد السلطة[2]. غير أنه لا يمكن التسليم بأي حال من الأحوال بهذه المسلمة لأن الانتخاب وحده لا يشكل وسيلة للتداول على السلطة أو إسنادها كون أن الاستفتاء يمثل هو الآخر إلى جانب الانتخاب أحد أهم أشكال ممارسة السلطة لاسيما في إطار الديمقراطية التشاركية التي تعتمد على الإشراك المباشر للمواطنين ، وهذه الخاصية يتضمنها أسلوب الاستفتاء الذي يتيح الفرصة لكافة المواطنين دون إقصاء أو تهميش للتعبير عن تطلعاتهم وآرائهم حول مسألة أو قضية ما . فضلا عن ما سبق ، فإذا تم التسليم بأن الانتخاب أهم وسيلة لتداول السلطة وإسنادها يستدعي الأمر مراعاة عنصر النزاهة الذي يعبر فعلا عن الإرادة العامة ، بمعنى آخر أن الانتخاب في ظل المقاربة التشاركية ينبغي أن يستبعد كل أشكال التزوير ، الغش وغيرها من التجاوزات التي تجعل من الانتخاب مجرد لعبة سياسية لا تؤثر في مجرى العمليات السياسية ، الشأن الذي يزيد من مستوى العزوف عن الانتخابات ويضاعف درجة الاشمئزاز واللامبالاة .

رابعا: العدالة الاجتماعية:

يعتقد إبراهيم العيسوي بأن العدالة الاجتماعية تعني التمتع بمجموعة من الحقوق والحريات بشكل متساو ومتكافئ بدل انتشار الظلم ، الفساد ، الاستغلال ، القهر ، الفقر وكل مظاهر

[1] عوض الليمون ، الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري ، طر ، الأردن : دار وائل للنشر ، 2016 ، ص 172.

[2] نهان أحمد الخطيب ، الوجيز في النظم السياسية ، ط 2 ، عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع ، 2011 ، ص 275.

الإقصاء والتهميش الاجتماعيين[1]، بعبارة أخرى فإن العدالة الاجتماعية لا تتحقق إلا في ظل اعتماد المقاربة التشاركية التي من شأنها إتاحة فرص المشاركة للأفراد والجماعات والتي تمكن من تحقيق الاستقرار .

المطلب الثاني: فواعل الديمقراطية التشاركية.

أولا: المواطن

هو فاعل أساسي تقوم عليه السياسة العامة المحلية ، فالمواطن مستهلك وهو نواة الجمعية وهيئات المجتمع المدني، ونواة القطاع الخاص ، به وله تقوم السياسة العامة المركزية ثم المحلية ، وإشراكه في عملية صياغة السياسة العامة المحلية ليس تجاوزا للخيارات التمثيلية ، بل إتاحة فرصة لمشاورة الطرف المتلقي للسياسة العامة ، الذي يسمح التشاور معه ومحاورته لتفادي الفشل التنموي والأخطاء التسييرية التي تضيع الفرص التنموية على الساكنة[2]. إن مشاركة المواطن المحلي يشكل الركن الأهم في الجماعات المحلية ، فهو يمثل الشعب أو الأفراد الذي يسكن الإقليم والتي لا تقوم الجماعات المحلية إلا بدونه ، فالمشاركة المحلية هي غاية نظام الجماعات المحلية ، وتمثل المشاركة المحلية وسيلة للتنشئة السياسية للفرد وكذلك التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتسبب كذلك رفع كفاءة الأداء الإداري . تعتبر مشاركة المواطن في الإدارة الحكومية والمنظمات غير الحكومية على المستوى المحلي إلى جانب مشاركته في الانتخابات والاتصال الحكومي والمشاركة في صنع السياسة المحلية[3].

ثانيا: المجتمع المدني

وهو الذي عرفه الفقيه هابرماس " Haber_mas " " بأنه " المجال الذي تتجسد فيه حاجات جماعة ما واهتماماتها بصورة خلاقة ومنظمة وباستقلالية " . كما عرفه دايموند " "

---

[1] خالد عبد الوهاب البنداري الباجوري ، العدالة الاجتماعية والتنمية في ظل الثورات المصرية ، 2016 ، ص 09

[2] صالح زياني ، تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر ، مجلة المفكر ، العدد 4 ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بسكرة ، ص 58

[3] اجي عبد النور ، الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة ، مرجع سابق ، ص 86 . احمد عبد الحليم عطية ، الفلسفة والمجتمع المدني ، دار الثقافة العربية ، القاهرة ، مصر 2007، ص 23 و2 3.

" Daimondبأنه " فضاء الحياة الاجتماعية المنظمة التي تتسم بأنها طوعية ، تدير أمورها بنفسها ، تعتمد على ذاتها في البقاء ، مستقلة عن الدولة ومقيدة بنظام قانوني ومجموعة من القواعد المشتركة .

يعرف أيضا على انه " مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة ذاتيا ، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة ، هي غير ربحية ، تسعى إلى تحقيق منافع ومصالح المجتمع ككل ، أو بعض فئاته المهمشة ، أو لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والإدارة السامية للاختلافات والتسامح وقبول الآخر "[1] .

أصبح المجتمع المدني فاعلا أساسيا في النهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية خاصة بعد فشل المبادرات الفوقية والقطاعية من طرف الدولة ، إذ تصاغ المخططات والبرامج في المركز وتطبق على المستوى المحلي دون معرفة مسبقة بحاجيات ومتطلبات السكان المحليين أيضا هناك عامل أساسي كرس بدوره أهمية المجتمع المدني في التنمية المحلية وهو دور المنظمات الدولية والتي أصبحت تضع الثقة أكثر في الجمعيات لتصريف المساعدات الاجتماعية ، أضف إلى ذلك احتكاك المجتمع المدني بالواقع الأمر الذي يؤهله أكثر للقيام بأدوار تنموية تتلاءم وحاجيات الساكنة المحلية ، وتتحقق المشاركة الحقيقة للمجتمع المدني من خلال فعالية المبادرات التنموية التي يطرحها ، واعتماد ممارسات واقعية لصياغة وتنفيذ ومتابعة المشاريع التنموية .

ويرى الباحث " مصطفى المناصيفي " أنه " إذا كان المواطنون يشاركون في صنع القرارات من خلال المشاركة في النقاشات المحلية المتعلقة بالبرامج التي تهدف إلى تحسين ظروف حياتهم فان مشاركة المجتمع المدني في تدبير الشأن المحلي العام قد تكون أثناء صياغة القرار أو في التنفيذ أو هما معا ".[2]

---

[1] أماني قنديل ، الموسوعة العربية للمجتمع المدني ،مكتبة الأسرة ، القاهرة ، مصر 2008، ص 6 2

[2] حسام عبد الله علي، المواطنة ، مفهومها وأبعادها القانونية، مقال الحوار المتمدن منشور في 21/03/2008 ، www.ahewor.org،تاريخ الاطلاع 23أفريل2022.

القطاع الخاص : أدركت العديد من الدول أهمية القطاع الخاص في المساهمة في التنمية المحلية ورفع مستوى معيشة المواطنين ، وتوفير فرص العمل ، وتحسين مستوى الخدمات لهم ، فالقطاع الخاص يتميز بالقدرة على الابتكار والتجديد وتقديم الخدمات بالمواصفات المطلوبة ، وتستطيع الحكومة تقوية القطاع الخاص ، من خلال توفير البيئة الاقتصادية المناسبة والمستقرة لذلك القطاع.[1]

لقد ظهرت الحاجة إلى القطاع الخاص بعد فشل القطاع العام في تدبير المرافق العمومية، باعتماده توجهات غير صائبة في التسيير ، وبالتالي تمنح آليات الشراكة مع القطاع الخاص إمكانيات وفرص حقيقية من اجل تدبير المرافق العامة المحلية وذلك عن طريق عقد اتفاقيات التعاون والشراكة أو شركات الاقتصاد المختلط أو التدبير المفوض أوعقود الامتياز وهذا بدوره يتيح آليات جديدة للتدبير وتجاوز الطرق التقليدية في تدبير المرافق العامة المحلية إضافي إلى أن تنفيذ السياسات التنموية المحلية من طرف القطاع الخاص يعتبر أكثر فاعلية من الناحية الاقتصادية ، مما يدعو إلى البحث المستمر عن ملائمة وفعالية السياسات التنموية المحلية وضرورة توضيح التزامات الفاعلين وعقلنه التدبير.[2]

رابعا: المواطنة

يقصد بالمواطنة كما تعرفها دائرة المعارف البريطانية " علاقة الفرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة ، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة " . وكما تعرفها موسوعة الكتاب الدولي " هي عضوية كاملة في دولة أو في بعض وحدات الحكم"[3] فالمواطنة هي المفهوم الذي يضمن المساواة للجميع دون تفريق ، فضمان المساواة بين أساس لضمان التمثيل الحقيقي للمصالح العامة في الديمقراطية التشاركية .

---

[1] سمير محمد عبد الوهاب، الإدارة المحلية والبلديات في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق المؤتمر العربي الخامس، الشارقة ، الامارات، 2007 ، ص 51.

[2] ناجي عبد النور ، الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة ، مرجع سابق ، ص 85

[3] سام عبد الله علي ، المواطنة ، مفهومها وأبعادها القانونية ، مقال الحوار المتمدن منشور في 2008/3./21، www.ahewor.org، تاريخ الاطلاع 23أفريل 2022.

خامسا: المشاركة

لا تقتصر مهمة المواطن في الديمقراطية التشاركية على اختيار نواب أو ممثلين له ، وإنما تستكمل ذلك بخلق كيانات على المستوى القاعدي تشارك مع هؤلاء الممثلين في عملية التشريع والرقابة ، وهو ما يتطلب الانتقال من نظام الإدارة المحلية إلى نظام الحكم المحلي ، والذي تتمتع فيه المحافظات والأقاليم المختلفة بقدر واسع من الاستقلالية عبر صلاحياتها ومواردها .

سادسا: بناء الديمقراطية من أسفل:

حيث أن بنية النظام ككل تكون من أسفل إلى أعلى وتكون العلاقات القائمة على معلومات واحتياجات قادمة من أسفل وتستقبل التغذية راجعة من أعلى ويقوم هذا البناء على مبادرات أهلية سواء في شكل الانتظام أو في لجان مجتمعية أو منظمات أهلية يمكن تشكل معا ركيزة للعمل المجتمعي الذي يرفع المطالب الشعبية للمجالس المنتخبة وكذلك يقوم بدور رقابي على الهيئات الأعلى منه ، المجالس المحلية المنتخبة على المستويات المختلفة وصولا إلى مجلس الشعب ، وذلك عبر منحه آليات لاستجواب ممثليهم المحليين أو الوطنيين ، ويجب على السلطة المركزية تحفيز مثل هذه التشكيلات من خلال تصور لكيانات جامعة لها صلاحيات وآليات لتحفيزها على المشاركة.

المبحث الثالث : واقع تطبيق الديمقراطية التشاركية في مجال التنمية

تشكل الديمقراطية التشاركية الإطار الرسمي الذي من خلاله يتم رسم سياسات ومشاريع تنموية محلية وفق مبدأ التعاون والتشاور بين العديد من الأطراف منها، المؤسسات والمصالح العمومية التي تمثل الدولة من جهة وبين الجمعيات والمنظمات والأفراد والجماعات من جهة أخرى، بهدف تحسين ظروف عيش المواطن على المستوى المحلي بصورة تساهم في خدمة

التنمية المحلية وفق العمل على زيادة مؤشرات التقدم والإزدهار، في إطار دولة حديثة يسودها الحق والقانون.[1]

في هذا السياق سيتم التطرق إلى واقع تطبيق الديمقراطية التشاركية في مجال التنمية، ودراسة دور هذا الواقع في خدمة التنمية المحلية، باعتبار موضوع التنمية المجال الأكثر تناسب مع أهداف الديمقراطية التشاركية.

المطلب الأول : دور الشركاء الجدد للديمقراطية التشاركية في تكريس التنمية

تبنت الجزائر المقاربة التشاركية وإتخذتها كألية مناسبة لنقل إنشغالات المواطن، وإعتباره محور كل المشاريع والمخططات التنموية من خلال توظيف كل الميكانيزمات والوسائل المادية والبشرية بهدف التسريع بخطط التنمية المحلية وتجسيدها على أرض الواقع، فأسندت جملة من الأدوار والمهام لفواعل جديدة وشركاء جدد في إطار القيام بدور أساسي في تدبير وتسيير الشأن المحلي للمساهمة في دعم التنمية المحلية.[2]

الفرع الأول : دور المجتمع المدني في دعم التنمية المحلية

تؤدي مؤسسات المجتمع المدني العديد من الأدوار والوظائف على المستوى المحلي، نظرا لقربها من المواطن ومعرفتها لإحتياجاته وإنشغالاته وهو ماجعلها تساهم في تعزيز الديمقراطية التشاركية ودعم التنمية المحلية من خلال مشاركتها في العديد من المجالات أهمها :

أولا : المساهمة الإجتماعية

---

[1] سمية بهلول، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية، مجلة الناقد للدراسات الساسية،جامعة بسكرة عدد02، سنة2019، ص 172-173.

[2] رحيمة يونس، خليف كربوع، " دور الشركاء الجدد في دعم التنمية المحلية"، مجلة المفكر، جامعة بسكرة، عدد خاص، فيفري 2020، ص 225 .

يعرف الوضع في بعض المجالات الإجتماعية نوع من التحسن وذلك راجع بالأساس إلى المجهودات التي تقوم بها بعض الجمعيات المحلية والوطنية في إطار النشاطات الإجتماعية المحلية، كمحاربة الأفات الإجتماعية عن طريق العمليات التحسيسية والتوعوية، المشاركة في الحملات التطوعية للقضاء على الأماض المتنقلة والأوبئة مثل الحملات التطوعية في إنتشار فيروس كورونا كوفيد 19 المستحدث، إقامة الملتقيات والأيام التحسيسة من المخاطر التي تستهدف المواطنين ومن بين هذه النشاطات :

العمل التطوعي الهادف لتنظيف البيئة والمحيط وحملات التشجير، حيث أحصت الجزائر نسبة مساهمة مقدرة ب 60% من قبل منظمات المجتمع المدني.

- « تدعيم الخدمات الصحية خاصة في المناطق النائية والريفية وذلك من خلال تبليغ السلطات بالنقص والعجز المسجل في هذه المناطق والعمل في مشاريع الرعاية الصحية عبر التوعية وحملات التطوع.
- « الإهتمام بمجال الطفولة ومرافقة الشباب من خلال مشاركتهم الأنشطة الرياضية والبرامج التثقيفية لتقوية البنية الأساسية للمجتمع.
- « العمل في مجال التأهيل والتدريب ومحو الأمية، حيث تحصي الجزائر مايفوق 3000 شخص تختص في محو الأمية وتأهيل الأفراد وتدريبهم.[1]

ثانيا : المساهمة الإقتصادية

تقدم منظمات المجتمع المدني إسهامات في المجال الإقتصادي سواءا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق مساعدة المشاريع الإقتصادية التي تعود بالنفع على المستوى المحلي أو تقديم الإستشارات والإقتراحات للجماعات المحلية في سياق تأسيس مشروع إقتصادي تنموي، بالإضافة إلى توفير الفرص لممارسة الأنشطة الإقتصادية عن طريق المؤسسات والجمعيات

[1] عبد المؤمن مجدوب، لمين هماش، "الفواعل الجديدة في التنمية المحلية في الجزائر" المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة، عدد 08، 2016، ص 120 .

الرائدة في المجال الصناعي مثل مشاريع الصناعات التقليدية والتحويلية التي تختص بها بعض الجمعيات المحلية والتعاونيات الحرفية. [1]

ثالثا : المساهمة السياسية

بالرغم أن منظمات المجتمع المدني لاتسعى للوصول إلى السلطة، لكن تقوم بدور أساسي بارز يتمثل في تنمية الثقافة السياسية من خلال مبدأ حب الوطن والتضحية من أجله وغرس قيم المشاركة بما يدعم قيم التحول الديمقراطي إلى الأحسن، بالإضافة إلى تكوين وتدريب المواطنين عمليا وعلميا وإكسابهم الخبرة في الممارسة الديمقراطية، كما تستطيع منظمات المجتمع المدني المشاركة والمساهمة في تسيير الشؤون العامة على المستوى المحلي بإستعمال العديد من الأليات التي تتيح له إمكانية التأثير في عملية إتخاذ القرار وضمان الشفافية في رسم وتنفيذ السياسات العامة، وممارسة دور أساسي في عملية مراقبة ومتابعة تنفيذ المشاريع التنموية على المستوى المحلي وتقويمها[2] في الأخير.

رابعا : المساهمة في ضمان نزاهة الإنتخابات المحلية

حيث قامت الحكومة الجزائرية في إطار الإصلاحات التي عرفتها في التعديل الدستوري الأخير سنة 2016 بدسترة عضوية مؤسسات المجتمع المدني في الهيئة العليا المستقلة لمراقبة الإنتخابات، حيث تنص المادة 194 من التعديل الدستوري لسنة 2016 على" أن تحدث هيئة

[1] عبد السلام عبد اللاوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر"، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011، ص 132 .

[2] تقويم المشايع التنموية على المستوى المحلي بعد التعديل الدستوري الجديد لسنة 2016 أعطى الحق في مراقبة المشاريع من المجتمع المدني الذي تدخل تحت طياته جميع الفاعليين من جمعيات ومواطنين بالقيام بالتبليغ أمام الجهات الأعلى منه، ولوجود منصب المندوب الولائي لوسيط الجمهورية على مستوى كل ولاية أمر إيجابي وبإمتياز لمسايرة المشاريع التنموية بصورة مباشرة.

عليا مستقلة لمراقبة الإنتخابات يكون من بين أعضائها كفاءات مستقلة يتم إختيارهم من المجتمع المدني يعينهم رئيس الجمهورية".[1]

خامسا : مشاركة المجتمع المدني في التشريع والرقابة

لم تكن للمجتمع المدني أي مادة قانونية تسمح له بإمكانية المشاركة في أعمال البرلمان من خلال طرح إنشغالاتهم وإقتراحاتهم قبل التعديل الدستوري سنة 2016 ولا في القوانين الداخلية لغرفتي البرلمان، لكن بعد التعديل الدستوري إستغلت المؤسسة التشريعية صلاحياتها القانونية عن طريق الإستعانة بممثلي المجتمع المدني بإعتبارهم خبراء يستشرونهم في القضايا التي تدخل صلب إهتمامهم والإستماع إلى إنشغالاتهم وتجسيدها إلى قوانين ومشاريع.

تنص المادة 43 من القانون الداخلي للمجلس الشعبي الوطني بأنه" يمكن للجان الدائمة في إطار ممارسة أشغالها أن تدعو أشخاصا مختصين وذوي خبرة للإستعانة بهم في أداء مهامها"[2]

الفرع الثاني : دور القطاع الخاص كشريك أساسي في تحقيق التنمية المحلية

تزايد الإهتمام بالقطاع الخاص في السنوات الأخيرة بإعتباره وسيلة فعالة لتحقيق التنمية المحلية، وأسلوب لتسريع النمو وخلق فرص العمل وتعزيز المنافسة من خلال الإستثمارات المحلية، بالإضافة إلى تخفيف العبء على ميزانية الدولة لتمويل المشاريع التنموية.

بالتالي أصبحت العملية التنمية المحلية لاتقتصر على الفواعل الرسمية فقط" الحكومة والجماعات المحلية"، وإنما عملية مشتركة بين مجموعة من الشركاء غير الرسميين وإبراز القطاع الخاص كمكمل لأدوار الدولة في التنمية المحلية بإعتباره فاعل أساسي في المجال التنموي. [3]

---

[1] عبد المؤمن مجدوب، لمين هماش، مرجع سابق، ص 122.

[2] الأمين سويقات، "دور المجتمع المدني في تكريس التنمية المحلية دراسة حالتي المغرب والجزائر"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، العدد 17، جوان 2017، ص 248 .

[3] أحمد بباي، رؤوف هوشات، "المقاربة التشاركية كأداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر"، المجلة الجزائرية للامن والتنمية، جامعة باتنة، عدد10، جانفي 2017، ص 277 .

وترتبط أهمية دور القطاع الخاص في عملية التنمية المحلية من خلال إسهامه في معالجة القضايا والموضوعات الإقتصادية والإجتماعية المحلية، ويكون ذلك في ظل وجود حكومة فاعلة تدعم وتطور القطاع الخاص وتعمل على إستمرارية المشاركة في التنمية من خلال :

- « دعم البيئة الإقتصادية الكلية المستقرة.
- « ديمومة المنافسة في الأسواق .
- « توفير فرص متساوية أمام الجميع خاصة الفئات الضعيفة ذات الفرص والإمكانيات البسيطة في الحصول على التسهيلات المالية للمساهمة في الإنتاج وتحسين مستوى دخلهم ومعيشتهم.
- « تعزيز المشاريع التي تتيح فرص العمل.
- « إستقطاب الإستثمارات والمساعدة في نقل المعرفة والتكنولوجيا لطبقات الفقيرة.
- « التحفيز المستمر لتنمية الموارد البشرية.[1]

ويعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أيضا ركيزة أساسية في الإقتصاد الجزائري.

وبلغ العدد الإجمالي لليد العاملة في القطاع الخاص 756000 عامل أي نسبة 60% من المشتغلين وذلك سنة 2011 أما في سنة 2012 بلغ عدد العاملين 57.8%، لترتفع سنة 2013 بنسبة 58.8 % .[2]

حيث بلغت نسبة العمال الذين يشتغلون في القطاع الخاص ب 63% بمعدل 6.95 مليون عامل حسب الديوان الوطني للإحصاء في مقال نشر بموقع وكالة الأنباء الجزائرية سنة 3.2018

---

[1] اخليف كربوع،رحيمة يونس، مرجع سابق، ص 538.

[2] عبد المؤمن مجدوب، لمين هماش، مرجع سابق، ص 124 .

[3] وكالة الأنباء الجزائرية، " 63 بالمئة من العمال في الجزائر يشتغلون في القطاع الخاص"، مقال نشر بتاريخ 29 جويلية 2018، على الرابط : http://www. aps.dz/ar/economie/59169-63 ، تاريخ وتوقيت التصفح : 2020/08/30على الساعة(40: 14).

ويوفر القطاع الخاص الخبرة والمهارة من خلال إستقطاب الكوادر البشرية، بالإضافة إلى التمويل المالي للمشاريع التنموية بالشراكة مع المجتمع المحلي والفواعل الرسمية للدولة، ونظرا لدوره المهم في التنمية المحلية والوطنية عرفا تطورا في السنوات الأخيرة من خلال عملية الخوصصة لمختلف القطاعات التي أصبح القطاع الخاص هو المتحكم الأول فيها.

وفي الجانب الإجتماعي يساهم القطاع الخاص في توفير مناصب الشغل للبطالين وصرفهم عن الأفات الإجتماعية، ويعمل على تأمين رفاهية المجتمع المحلي من خلال الخدمات التي يقدمها للمواطن، ويلعب دورا مهما في تقليص حجم المشاكل الإقتصادية والإجتماعية التي تجابه الدولة بمختلف مؤسساتها.1

وحسب رأيي نجد أن الدولة تم الإنتقال من الأحادية في عملية التنمية إلى التعددية عن طريق مشاركة الشركاء الجدد في الدفع بعجلة التنمية المحلية، فالدولة لم تعد هي المسؤول الوحيد على تحقيق التنمية بل هي مسؤولية جميع الشركاء الجدد من خلال أداء كل شريك لدوره ومهمته حسب النصوص القانونية التي تنظم عملية المشاركة في تحقيق التنمية.

كما يأثر القطاع الخاص في الحياة الإجتماعية والسياسية والإقتصادية للمواطن وخير دليل " أزمة الزيت والسكر"لسنة 2011 من خلال الإحتجاجات التي قام بها الشعب من أجل إرتفاع هاتين المادتين الأساسيتين، وأيضا نجد في سنة 2021 نفس الظاهرة تم ظهورها، ومن هذه المحطة عملت الحكومة الجزائرية على إحداث تعديلات سياسية وإدارية وهنا أثر القطاع الخاص على الحياة السياسية بصورة مباشرة، وبرزت مقاربة الديمقراطية التشاركية لجعل القطاع الخاص كأداة إيجابية في عملية التنمية المحلية وسعت الحكومة إلى تبني إصلاحات إقتصادية مرتبطة بمجال الإستثمار وتهيئة البيئة المناسبة لنمو القطاع الخاص.

ويمكن تلخيص دور القطاع الخاص في التنمية المحلية في النقاط التالية :

[1] إسماعيل علي شكر، مشاريع القطاع الخاص ودورها في الحد من البطالة، الأردن : مركز الكتاب الأكاديمي، 2016، ص32.

- « الإستثمار في المجالات الحيوية التي تشهد الدولة نقص وعجز فيها، مما يفتح مجالات العمل ويساهم في الإقتصاد الوطني.
- « المساهمة في سياسة التشغيل التي إنتهجتها الدولة الجزائرية منذ 2008.
- « المساهمة كشريك إستثماري للشركات الأجنبية والوطنية.
- « تحقيق التكامل مع القطاع العمومي في النشاطات الصناعية التحويلية.
- « المساهمة في سياسة التنمية الجهوية المتوازنة عن طريق إقامة مشاريع تنموية في المناطق المعزولة.
- « يساهم في زيادة معدلات النمو الإقتصادي وبالتالي يؤدي إلى زيادة الدخل الفردي.
- « يقدم خدمات ذات جودة عالية من خلال أساليب حديثة ومتطورة.[1]

الفرع الثالث : مساهمة المواطن في دعم التنمية المحلية

لقد أصبح للفواعل الجدد دورا مهما في عملية التنمية المحلية، من أجل المساهمة والمشاركة في تسيير الشؤون المحلية بهدف تسهيل والدفع بعجلة التنمية والتي تقوم أساس على ضرورة مشاركة المواطن في التنمية المحلية، والتحول من عبارة" العمل من أجل المواطن" إلى تجسيد فكرة "العمل مع المواطن من أجل تنمية محلية حقيقية".[2]

حيث يعتبر المواطن الشريك الأساسي في التنمية وتكمن مساهمته في النقاشات الهادفة التي تنتج عنها قرارات فعالة والذي عن طريقها تنجح السياسة التنموية المحلية أو تفشل، فهو يمثل الهدف والوسيلة لتحقيق التنمية وتختلف مشاركة المواطن في صنع القرارات وتقديم الإقتراحات حسب درجة التأثير من خلال المواضيع والقضايا المطروحة على المستوى المحلي.

---

[1] ناصر الدين عبد الباقي، " دورالديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، جامعة بسكرة، العدد الأول، أكتوبر 2017، ص 169 .

[2] نوال لصلج،"الديمقراطية التشاركية رافعة التنمية المحلية(قراءة في قانون البلدية 11-10)"، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، عدد03، سبتمبر 2018، ص204 .

كرس المشرع الجزائري من خلال مواد الدستور والقوانين على ضرورة مشاركة المواطن في تسيير الشأن المحلي من خلال عدة أليات تمكنه من أداء دوره في مناقشة مواضيع التنمية، وإبداء رأيه وإيصال إنشغالاته إلى السلطات المحلية بهدف الوصول إلى تنمية محلية تستجيب لتطلعات ومتطلبات المواطن الجزائري.

ويعتبر إشراك المواطن وإسهامه في تسيير الشؤون العمومية المحلية والدفع بعجلة التنمية أحد الإنشغالات الأساسية التي توليها الدولة أهمية بالغة عن طريق أليات المشاركة التي تقرها المقاربة التشاركية نذكر منها :

« **إبداء الرأي في بعض المشاريع التنموية :**

من خلال إبداء الراي في التحقيقات العمومية للملائمة وعدم الملائمة المفتوحة على مستوى البلديات، حيث يدلي المواطن برأيه في سجل مفتوح على مستوى البلدية بخصوص أي أثار جانبية غير مرغوب فيها لأي مشروع أو لعدم جدوى المشروع من الناحية الإقتصادية أوالإجتماعية، البيئية، الصحية، وبعد الإنتهاء من الفترة القانونية المخصصة لدراسة الأراء بعد ذلك يتم الرفض أو القبول.[1]

« **سجل الإقتراحات والشكاوي :**

يسجل المواطنون في هذا السجل المفتوح على مستوى كافة المرافق العمومية بما في ذلك البلديات جميع الشكاوي والإعتراضات والنقائص الموجودة على المستوى المحلي، وتقديم الإقتراحات الممكنة بخصوص الأوضاع المحلية حيث يعتبر وسيلة إتصال بالمسؤول المحلي لتصحيح الإختلالات المسجلة.[2]

المطلب الثاني : دور المجالس المحلية في تعزيز الديمقراطية التشاركية وتحقيق التنمية المحلية

[1] ناصر عساسي،" الديمقراطية التشاركية وتعزيز التنمية المحلية في الجزائر بعد 2016"، مداخلة يوم دراسي بعنوان دور المقاربة التشاركية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 11 أفريل 2018، ص 09 .

[2] ناصر عساسي، مرجع سابق، ص10 .

يتمثل دور المجالس المحلية المنتخبة في تحقيق التنمية المحلية من خلال تطوير المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية، وال إنتقال من مستوى إلى مستوى أفضل والعمل على توفير الحاجيات والمتطلبات الأساسية للمجتمع المحلي والسعي لمشاركة المواطنين في رسم السياسات العمومية عن طريق المشاركة في إعداد مخططات التنمية.

حيث تعتبر التنمية المحلية أهم هدف تسعى إليه المجالس الشعبية المحلية وتحقيقه وفق البرامج التنموية، وتكمن مساهمة المجالس الشعبية المحلية في تحقيق التنمية المحلية فيما يلي :

الفرع الأول : مساهمة المجالس الشعبية البلدية

إن البلدية هي الخلية الأساسية في التنظيم الإداري وتشكل نقطة إنطلاق مسار التنمية من خلال المساهمة الفعالة في إعداد مخططات التنمية ومن أهم مساهماتها نذكر :

أولا : المجال الإجتماعي والإقتصادي

يساهم المجلس الشعبي البلدي في إتخاذ الإجراءات التي من شأنها التكفل بالفئات الإجتماعية وتقديم المساعدات لها وتحسين جودة الخدمات في مجالات الصحة، السكن، الشغل، من خلال تكفل البلدية بـ:

« إنشاء المرافق الرياضية والثقافية والترفيهية ومرافقة الشباب في مختلف النشاطات الرياضية.

« خلق فرص عمل للشباب البطالين ومرافقة خريجي مراكز التكوين المهني والإستفادة من خبراتهم المهنية.[1]

« التنسيق مع فعاليات المجتمع المدني لتنظيم الأيام التحسيسية والملتقيات في إطار دعم نشاطات المجتمع المدني.

[1] نبيل دريس،" دور المجالس الشعبية المحلية في تحقيق التنمية المحلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، عدد 10، جانفي 2015، ص09-10 .

ثانيا : مجال التهيئة العمرانية

نص المشرع الجزائري على مبدأ التوازن بين النمو الإقتصادي ومتطلبات حماية البيئة، فتم مايلي :

« إنشاء هياكل إدارية للبيئة على المستوى المحلي، فمهمة البلدية الأساسية في هذا المجال هي حماية البيئة بالدرجة الأولى ومواجهة كل الأخطار التي تلحق الضرر بالطابع البيئي والعمل على مكافحة كل أشكال التلوث وإشراك المجتمع المدني للمساعدة على ذلك.

« مساهمة المجالس المحلية البلدية في حماية التراث العمراني والأملاك العقارية والحفاظ على الإنسجام الهندسي للتجمعات السكنية من خلال الحد والقضاء على السكنات الفوضوية.

« تشجيع تأسيس جمعيات لحماية البيئة خصوصيا، وتقديم المساعدة لها والعمل المشترك في مجال البيئة.

ثالثا : المجال التعليمي

وفي إطار المجال التعليمي نجد مايلي :

« التكفل التام بالمدارس الإبتدائية وتقديم الخدمات ومراقبة جودتها والعمل على صيانتها.

« الحفاظ على نظافة وتجهيزات المؤسسات التربوية والتعليمية.

« السهر على ترشيد تسيير المؤسسات الملحقة بهذا المجال مع الإشراف والتقييم المستمر.

« توفير الخدمات الضرورية التي يحتاجها قطاع التربية مثل النقل، الإطعام المدرسي،وغيرها.[1]

رابعا : المجال الصحي

[1] أيوب أقوجيل، جمال يرقي، " الجباية المحلية ودورها في التمويل المحلي والتنمية المحلية"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة، عدد 02، جوان 2020، ص 1330-1331 .

تقوم المجالس الشعبية البلدية في إطار التنمية ب :

« إنجاز المراكز الصحية وقاعات العلاج وصيانتها في حدود إمكانياتها.

« يساهم في التكفل بالرعاية الصحية للمواطنين من خلال المحافظة على البيئة والنظافة العمومية.

« التسيير العقلاني في توزيع المياه الصالحة للشرب وصرفها ومعالجتها.

« الحفاظ على صحة الأغذية ومراقبة جودتها.

خامسا: المجال الأمني وحماية المواطن

يتجسد المجال الأمني وحماية المواطن ب :

« السهر على حفظ النظام العام بواسطة الأجهزة الأمنية.

« الحفاظ على سلامة وأمن مواطني البلدية وزائريها داخل إقليم البلدية.

« العمل على تسهيل تنقلات الأشخاص والأموال داخل تراب البلدية لأنشطة التنمية المحلية.

مما سبق يمكن القول أن المجالس الشعبية البلدية هي القاعدة الأساسية التي تنطلق منها عملية التنمية المحلية وذلك عن طريق المساهمة أكثر في تطوير مختلف المجالات على المستوى المحلي من خلال مايلي [1]:

تحديد الأولويات للمشاريع التنموية ذات الأهمية بالنسبة للمواطن وترشيد نفقات الدولة مع إشراك المجتمع المدني في رسم البرامج التنموية المحلية.[2]

« ضرورة العمل على إعتماد مداخيل أخرى غير الجباية من خلال تشجيع الإستثمار المحلي وترقيته مما يساهم في التقليل من أعباء البلدية.[3]

---

[1] أيوب اقوجيل، جمال يرقي، مرجع سابق، ص 1331 .

[2] أيوب اقو جيل، جمال يرقي، مرجع سابق، ص1331 .

[3] أيوب اقو جيل، جمال يرقي، نفس المرجع، ص 1331 .

المطلب الثالث : العراقيل التي تحد من الديمقراطية التشاركية في الدفع بعجلة التنمية

الملاحظ في واقع تجسيد الديمقراطية التشاركية كألية لدعم التنمية المحلية في الجزائر قلة الإهتمام بهذا الموضوع أو المواضيع التي تخص المواطن وعلاقته بالمجالس الشعبية المحلية لاسيما البلدية، حيث يركز الإهتمام على مواضيع السكن، الإعانات الإجتماعية، مشاكل القدرة الشرائية، وهي مواضيع تمس المواطن بطريقة مباشرة، دون الإهتمام بمواضيع التنمية الأخرى، بإستثناء طلبات إصلاح وترميم الساحات العمومية أو الطرق والأرصفة، وكأن موضوع التنمية المحلية يقتصر عند هذه الطلبات فقط، سواء من قبل المواطن أو المجالس المحلية المنتخبة أو فاعلي المجتمع المدني وهذا الواقع يدل على إنخفاض جهود المشاركة الشعبية بخصوص قضايا التنمية المحلية، ويرجع ذلك لعدة عوامل نذكر :

- « حداثة تجربة الديمقراطية التشاركية إلى جانب قلة الإهتمام بمواضيع التنمية.
- « ضعف الثقة بين المواطن والمجالس الشعبية المنتخبة، وفي جدية أخذ الاقتراحات المقدمة من قبل المواطن والجمعيات المحلية التي تنطوي تحت فاعلي المجتمع المدني .
- « نظرة المجالس الشعبية المنتخبة على أساس أن المواطن أقل تخصصا وخبرة من أعضائها في المسائل التقنية والعلمية والجوانب القانونية، مما يجعل مشاركة المواطن شكلية فقط للتقيد بتنفيذ القرارات الصادرة من الجهات العليا.
- « عدم التطرق للمطالب الجمعوية .
- « هيمنة فئات معينة لها توجهات سياسية وإجتماعية وإيديولوجية على مستوى البلديات والمناطق حسب النفوذ والمصالح.
- « مما ينتج عنه عدم تحقيق الديمقراطية التشاركية لأهدافها التنموية.
- « ضعف المشاركة وإنخراط المواطنين في منظمات المجتمع المدني.
- « غياب ثقافة الحوار بين المجالس المحلية البلدية وبين فاعلي المجتمع المدني، وغياب الحس التوعوي.

« ضعف قنوات الإعلام والإتصال بين المواطن والهيئات المحلية.[1]

ولاشك أن لأي موضوع من مواضيع البحث العلمي سواء الأكاديمية منها أو الغير الأكاديمية تشهد عراقيل بنسب متفاوتة سواءا من الإدارة نفسها من جهة أو من جهة المواطن والمجتمع المدني وعليه سنقوم بدراسة هذه العراقيل في الفرعين التاليين :

الفرع الأول : عراقيل تتعلق بالإدارة

الإدارة المحلية المتمثلة في البلدية تقوم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بإنتقاص دور الشركاء الإجتماعيين وفاعلي المجتمع المدني بعدم إتباع الملاحظات اليومية والشهرية والسنوية التي يقدمونها لهم سواء كانت كتابية أو شفوية، فالتنمية المحلية كلما كان التقارب بين الإدارة والمتمثلة في موضوعنا بمجموع المؤسسات التابعة للبلدية وفاعلي المجتمع المدني أكثر تنسيق كلما كان تحقيق النتائج التنموية المحلية أكثر فاعلية ورفاهية في جميع المجالات.

ونجد أن الإدارة تقوم بالتفرقة بين الجمعيات التي تدخل ضمن إختصاصها الإقليمي ووجود الجهوية مما ينتج عنه بالضرورة تقديم إستقالات جماعية أو فردية والإنسحاب من الجمعيات لأن الإدارة لاتنتهج الصدق التنموي المحلي مع الشركاء الفاعليين.[2]

الفرع الثاني : عراقيل تتعلق بالمواطن والمجتمع المدني

رغم من أن الإدارة المحلية من جهة تقوم بعراقيل مباشرة أو غير مباشرة حول المشاريع التنموية المحلية، إلا أن من جهة نجد أن المواطن في حد ذاته يقوم بتعطيل المشاريع التنموية المحلية بطريقة غير مباشرة مثل إصتصدار أن المكان الذي سيطبق عليه المشروع هو ملكية خاصة لشخص، فهنا المشروع لاينجز أصلا.

---

[1] سمير بن عياش،"تحقيق التنمية المحلية التشاركية بالجزائر"، مجلة الفكر، جامعة بسكرة عدد خاص، فيفري 2020، ص 120-121.

[2] نواصر عبد النور، مقابلة هاتفية حول العراقيل الإدارية في مجال التنمية المحلية، يوم 01-06-2022، على الساعة 00: 12 بمدينة متليلي الشعانبة،ولاية غرداية، الجزائر.

أيضا نجد أن المجتمع المدني الذي يتفرع منه الجمعيات الإجتماعية والثقافية والبيئية هي في حد ذاتها تقوم بعرقلة المشروع الصادر من مداولات المجلس الشعبي البلدي وهذا لإحتجاج أن بعض المناطق المعزولة أولى من المناطق الداخلية على حسب المشروع المراد إنجازه وهذا إذا كان مسجل في أروقة القضاء.

فالجهوية لاتتماشى مع التنمية المحلية بل تزيد بامتناع تطبيقه.

وكإستنتاج نجد أن العراقيل الصادرة من الإدارة أكثر منها التي تصدر من المواطن والمجتمع المدني لأن الإدارة تمتاز بامتياز السلطة العامة، فكلما كانت الامتياز يكون حجم العراقيل.

فالمواطن نادرا مايقوم بعرقلة مشروع محلي إلا إذا كانت له ملكية خاصة حول المكان المراد تجسيد المشروع به .[1]

[1] نواصر عبد النور، مرجع سابق، بدون صفحة.

ملخص الفصل:

في هذا الفصل تطرقنا لآليات وفواعل الديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية انطلاق من سيادة القانون لضبطها ولتوسيع دائرة المشاركة، ومن جانب آخر لضمان نزاهة العمليات الانتخابية والتداول السلمي على السلطة لتحقيق العدالة الاجتماعية وفعاليتها مع المجتمع المدني وكيفية بنائها وكذا دورها في تكريس التنمية ودعم التنمية المحلية من حيث المساهمة الاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية ليضمن نزاهة الانتخابات المحلية وإشراكه في التشريع والرقابة، كما تطرقنا إلى أهمية إشراك القطاع الخاص في تحقيق التنمية المحلية والمواطن ودور المجالس المحلية في تعزيز الديمقراطية التشاركية وتحقيقها في مجالها الاجتماعي والاقتصادي والتهيئة العمرانية على غرار المجال الصحي والأمني وحماية المواطن.

وحاولنا حصر العراقيل التي تحد من الديمقراطية التشاركية في الدفع بعجلة التنمية كالعراقيل الإدارية والمتعلقة بالمواطن والمجتمع المدني.

الخاتمة

الخاتمة:

وختاما نستنتج من كل ماسبق ذكره أن الديمقراطية التشاركية ساهمت في تعزيز دور البلدية في مجال التنمية بصورة مباشرة، وتقوم بتجسيد المشاريع التنموية لاسيما الإجتماعية منها والإقتصادية على المستوى المحلي تماشيا بالقوانين التي تساهم في دفع عجلة التنمية في الأفق، فمجموع القوانين المتعلقة بالبلدية تحت قانون11-10 وجميع القوانين التي تدخل ضمن الدور المنوط بها خدمة لتطوير التنمية بأبعادها الإجتماعية والثقافية والسياسية والدينية والثقافية مع تفعيل دور المجتمع المدني ومساهمته كشريك إجتماعي فعال بالنهوض بالتنمية المحلية وترقيتها.

ومنه وإنطلاقا من موضوع الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية والإحاطة ببعض الجوانب فيه توصلت إلى النتائج التالية :

إن الجهود الحكومية لوحدها غير قادرة على بلوغ تجسيد تنمية محلية بلدية شاملة ومتوازنة مالم تكن مدعومة بالمبادرات الخاصة، كمساهمة القطاع الخاص ومشاركة الجمعيات والمواطنين في رسم أبعاد تنموية والإعداد والتنفيذ لها.

التنمية المحلية لاتتطلب توفر مبالغ مالية طائلة وإنما يتطلب إدارة فعالة وتكافؤ الجهود والمساندة الشعبية الواعية ونشر الثقافة التنموية المحلية.

نجد أن الجزائر بالرغم من القوانين والتشريعات التي أصدرتها في مجال التنمية المحلية إلا أنها لاتزال تعاني مشكلات عديدة مصحوبة بانعكاسات تؤثر على كل الميادين، ذلك أن الجزائر أصدرت العديد من المواد القانونية المكرسة لعمل الهيئات اللامركزية على المستوى المحلي في مجال تجسيد تنمية محلية حقيقة لاسيما ماتعلق بالبلدية ودورها الفعال لكن تفعيلها لهذا الأخير تناثر ضمن ترسانة قانونية واسعة مع تميزها بالغموض وعدم وجود تشريعات شارحة لها.

ولتجاوز هذه المشاكل المتعلقة بالتنمية المحلية وجب تفعيل الديمقراطية التشاركية كوسيلة لتعزيز دور البلدية في مجال التنمية بأبعادها المستقبلية أقترح:

- « التوجه نحو إعتماد سياسات تنموية محلية تقوم على مبدأ الوقاية خير من العلاج.
- « ضرورة التنسيق الفعال والغير إقصائي لمقترحات فاعلي المجتمع المدني بكل أطيافه من قبل البلدية.
- « تفعيل دور الهيئات المتخصصة سواء عمومية أو خاصة في مجال التنمية المحلية داخل البلدية الواحدة.
- « ضرورة العمل على توعية الجمهور بضرورة تجسيد تنمية فعالة، من خلال تفعيل حق الإعلام التنموي المحلي.
- « توسيع وتشجيع العمل الجمعوي في مجال التنمية المحلية والتشاور والمشاركة في صنع القرارات المجدية والفعالة.
- « نشر الوعي التنموي وتوفير الجانب المادي من أجهزة وعتاد وخدمات لمجابهة الأضرار والأخطار البيئية والإجتماعية والإقتصادية والسياسية في الجزائر.

وعليه فإن تجسيد التنمية المحلية أصبحت غاية ينشدها الجميع، والجزائر تعمل على تفعيل القيم التنموية وتحديد الأولويات وتعبئة الوسائل لإيجاد الحلول المبتكرة والفعالة لحمايتها وترقيتها من منظور التنمية المستدامة بما يضمن حق الأجيال الحالية والقادمة من موارد التنمية والحياة في رفاهية جيدة.

التوصيات :

1- ضرورة تفعيل ديمقراطية تشاركية حقيقية عن طريق إستشارة فاعلي المجتمع المدني حول المواضيع والمشاريع التنموية المحلية من قبل البلدية .

2- عدم إقصاء الكفاءات المختصة في مجال التنمية المحلية من كفاءات الأمن الوطني- كفاءات وإطارات الحماية المدنية – كفاءات متخصصة في الأمن البيئي.

3- ضرورة مشاركة المجتمع المدني في الشؤون المحلية للبلدية وخاصة رفع الإنشغالات الإجتماعية الملحة بالتطبيق الفوري والمستعجل من قبل رؤساء رئيس المجلس الشعبي البلدي.

الوصول إلى تنمية محلية حقيقية لاتكون إلا بوجود ديمقراطية تشاركية حقيقية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

قائمة المصادر والمراجع :

أ/ الرسائل الجامعية :

1- عبد السلام عبد اللاوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر"، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011 .

ب/ المجلات :

1-سمية بهلول، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية، مجلة الناقد للدراسات السياسية،جامعة بسكرة عدد02، سنة2019 .

2- رحيمة يونس، خليف كربوع، " دور الشركاء الجدد في دعم التنمية المحلية"، مجلة المفكر، جامعة بسكرة، عدد خاص، فيفري 2020 .

3-عبد المؤمن مجدوب، لمين هماش، "الفواعل الجديدة في التنمية المحلية في الجزائر" المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة، عدد 08، 2016.

4- الأمين سويقات، "دور المجتمع المدني في تكريس التنمية المحلية دراسة حالتي المغرب والجزائر"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، العدد 17، جوان 2017.

5- أحمد بباي، رؤوف هوشات، "المقاربة التشاركية كأداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة، عدد10، جانفي 2017.

6-وكالة الأنباء الجزائرية، " 63 بالمائة من العمال في الجزائر يشتغلون في القطاع الخاص"، مقال نشر بتاريخ 29 جويلية 2018، على الرابط : 63- http://www. aps.dz/ar/économie/59169 ، تاريخ وتوقيت التصفح : 2020/08/30على الساعة (40: 14).

7- إسماعيل علي شكر، مشاريع القطاع الخاص ودورها في الحد من البطالة، الأردن : مركز الكتاب الأكاديمي، 2016.

8- ناصر الدين عبد الباقي، " دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، جامعة بسكرة، العدد الأول، أكتوبر 2017.

9-نوال لصلج،"الديمقراطية التشاركية رافعة التنمية المحلية(قراءة في قانون البلدية 11-10)"، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، عدد03، سبتمبر 2018 .

10- ناصر عساسي،" الديمقراطية التشاركية وتعزيز التنمية المحلية في الجزائر بعد 2016"، مداخلة يوم دراسي بعنوان دور المقاربة التشاركية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 11 أفريل 2018.

11- نبيل دريس،" دور المجالس الشعبية المحلية في تحقيق التنمية المحلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، عدد 10، جانفي 2015.

12- أيوب أقو جيل، جمال يرقي، " الجباية المحلية ودورها في التمويل المحلي والتنمية المحلية"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة، عدد 02، جوان 2020.

سمير بن عياش،"تحقيق التنمية المحلية التشاركية بالجزائر"، مجلة الفكر، جامعة بسكرة عدد خاص، فيفري 2020.

ج/ المقابلات :

نواصر عبد النور، مقابلة هاتفية حول العراقيل الإدارية في مجال التنمية المحلية، يوم 01-06-2022، على الساعة 00: 12 بمدينة متليلي الشعانبة،ولاية غرداية، الجزائر.

. M.Yacine, Centre d'étude de , La Société Civile ,Perspective de l'avenir l'Union Arabe ,1992, p78.

http://www.yemenpolling.org/advocacy/upfiles/YPCPublications_The-Rule-of-Law.pdf

أ/ محمد الصغير بعلي. قانون الإدارة المحلية. دار العلوم للنشر والتوزيع:الجزائر. 2004. ص36.

أ/ محمد العربي سعودي. المؤسسات المركزية والمحلية في الجزائر –البلدية– الولاية 1516–1962. دون طبعة. ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون: الجزائر.

أحمد بباي، رؤوف هوشات، "المقاربة التشاركية كأداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر"، المجلة الجزائرية للامن والتنمية، جامعة باتنة، عدد10، جانفي 2017،.

أحمد بوضياف. الهيئات الإستشارية في الإدارة الجزائرية. المؤسسة الوطنية للكتاب: الجزائر. 1989.

احمد عبد الحليم عطية ، الفلسفة والمجتمع المدني ، دار الثقافة العربية ، القاهرة ، مصر 2007،

أحمد محيو. محاضرات في المؤسسات الإدارية. ترجمة محمد عرب صاصيلا. ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر.

إسحاق يعقوب القطب. التطوير الإداري للمدن العربية.مجلة المدين العربية: الكويت. العدد 10.أكتوبر1983

إسماعيل علي شكر، مشاريع القطاع الخاص ودورها في الحد من البطالة، الأردن : مركز الكتاب الأكاديمي، 2016

أماني قنديل ، الموسوعة العربية للمجتمع المدني ،مكتبة الأسرة ، القاهرة ، مصر 2008،

الأمين سويقات، "دور المجتمع المدني في تكريس التنمية المحلية دراسة حالتي المغرب والجزائر"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، العدد 17، جوان 2017،

انظر – رجرج الزوهير – التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية 2013/2012

انظر التنـــمية المحليـــة المستدامـــــة ص 55 والاصلاح وتطور منظومة الجماعات المحلية في الجزائر واثره في التنمية واقع وافاق (2015/1990) ص 28مذكرة ماستر من اعداد زرقاوي رتيبة 2015.

انظر التنمية المحلية المستدامة ص 55 والاصلاح منظومة الجماعات المحلية في الجزائر

انظر التنمية في إطار الجماعات المحلية رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق فرع : الدولة والمؤسسات العمومية إعداد الطالب سلاوي يوسف السنة الجامعية : 2011 –2012

انظر انظر التنـــمية المحليـــة المستدامـــــة دراســة حـــالة ص 12 واشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية – دراسة تطبيقة – حالة بلدية معسكر اعداد شباب سهام موسم 2012/2011

انظر رائد الجوني (الديمقراطية التشاركية قراءات في المفهوم والتاريخ) الموسم الدراسي 2014/2013

انظر مجلة أكاديميا ، العدد لأول . 2013

أيوب أقوجيل، جمال يرقي، " الجباية المحلية ودورها في التمويل المحلي والتنمية المحلية"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية،

التنـــمية المحليـــة المستدامـــــة – دراســة حـــالة بلديـة سكيكـدة– مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر نظام جديد)ل.م.د(في العلوم السياسية تخصص: حوكمة محلية وتنمية سياسية واقتصادية عداد الطلبة: عمروس يمينة – –بليزيدية حورية –2015 2014

جامعة باتنة، عدد 02، جوان 2020،

حسام عبد الله علي، المواطنة ، مفهومها وأبعادها القانونية، مقال الحوار المتمدن منشور في 21/03/2008 ، www.ahewor.org،تاريخ الاطلاع 23أفريل2022.

خالد عبد الوهاب البنداري الباجوري ، العدالة الاجتماعية والتنمية في ظل الثورات المصرية ، 2016 ، ص 09

د/ عمار بوضياف. الوجيز في القانون الإداري. دار ريحانة: الجزائر. دون سنة. ص136.

دستور الجزائر لسنة 1963. المؤرخ في 10 سبنمبر 1963. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 64 لسنة 1963.

دستور الجزائر لسنة 1976. المؤرخ في 22 نوفمبر 1976. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 94 الصادرة في 24 نوفمبر 1976.

دستور الجزائر لسنة 1989. المؤرخ في 23 فيفري 1989. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 09 الصادرة في 01 مارس 1989.

دستور الجزائر لسنة 1996. المؤرخ في 07 ديسمبر 1996. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 76 الصادرة في 08 ديسمبر1996.

دستور الجزائر لسنة 2020. المؤرخ في 20 نوفمبر 2020. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية للجمهورية الجزائرية، عدد 82، الصادرة في 30ديسمبر2020.

رحيمة يونس، خليف كربوع، " دور الشركاء الجدد في دعم التنمية المحلية"، مجلة المفكر، جامعة بسكرة، عدد خاص، فيفري 2020،

رضوان العنبي بن علي ، البيروقراطية الإدارية ومسألة التقويم التنظيمي ، جامعة الدول العربية والدار الجزائرية والمنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 2015

سام عبد الله علي ، المواطنة ، مفهومها وأبعادها القانونية ، مقال الحوار المتمدن منشور في 2008/3./21، www.ahewor.org، تاريخ الاطلاع 23أفريل 2022.

سعد الله أبو القاسم. الحركة الوطنية الجزائرية 1830–1900 –الجزء الأول– مكتبة دار الغرب الإسلامي: بيروت.

سمية بهلول، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية، مجلة الناقد للدراسات الساسية،جامعة بسكرة عدد02، سنة2019،

سمير بن عياش،"تحقيق التنمية المحلية التشاركية بالجزائر"، مجلة الفكر، جامعة بسكرة عدد خاص، فيفري 2020،

سمير محمد عبد الوهاب، الإدارة المحلية والبلديات في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث وأوراق المؤتمر العربي الخامس، الشارقة ، الامارات، 2007 ،

صافو محمد ، « الفضاء المغاربي وتحديات بناء الدولة الوطنية » ، مجلة أكاديميا ، العدد الأول . 2013

صالح زي، تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وارساء الديمقراطية التشاركية في الجزائر (مجلة الفكر، العدد 2، كلية العلوم السياسية، جامعة بسكرة)،

عبد السلام عبد اللاوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر"، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،

عبد المؤمن مجدوب، لمين هماش، "الفواعل الجديدة في التنمية المحلية في الجزائر" المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة، عدد 08، 2016،

عبيد لخضر. التنظيم الإداري للجماعات المحلية. ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر. دون سنة.

علي زغدود. الإدارة المركزية في المؤسسات الإدارية الطبعة 2. المؤسسة الوطنية للكتاب: الجزائر. 1984.

عمار عوابدي. دروس في القانون الإداري. الطبعة الثالثة. ديوان المطبوعات الجامعية: الجزائر. 1990.

عوض الليمون ، الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري ، ط ، الأردن : دار وائل للنشر ، 2016 ،

القانون 11- 10 المؤرخ في 22 جويلية 2011، المتعلق بالبلدية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 37 الصادرة في 03 جويلية 2011.

القانون 24/67 المؤرخ في 18 جانفي 1967، المتعلق بالبلدية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 06 الصادرة بنفس التاريخ.

القانون 90-08 المؤرخ في 07 أفريل 1990، المتعلق بالبلدية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 15 الصادرة بنفس التاريخ.

المادة 03 من القانون 84-09 المؤرخ في04 فيفري 1984. المتعلق بإعادة التنظيم الإقليمي للبلاد. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد

المجلد VI.1 جانفي – أفريل 2002.

محمد إبراهيم صلاح. واقع ممثلون وتمثيلات المحلية بالجزائر. ترجمة داود محمد. مجلة إنسانيات. وهران. العدد16.

محمد العجاتي وآخرون (من الديمقراطية التمثيلية الى الديمقراطية التشاركية،) منتدى البدائل العربي للدراسات، روافد للنشر والتوزيع، مصر 1122،)

محمد أمين بوسامح. المرفق العام في الجزائر– ترجمة رحال بن اعمر ورحال مولاي إدريس. ديوان المطبوعات الجامعية. سنة 1995

المركز اليمني لقياس الرأي العام ، « سيادة القانون » ، سلسلة أدلة الدولة المدنية الديمقراطية ، 404 Not Found (yemenpolling.org)

المركز اليم لقياس الرأي العام،» سيادة القانون«، سلسلة أدلة الدولة المدنية الديمقراطية، ص 3-4، للمز د أنظر:

ناصر الدين عبد الباقي، " دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، جامعة بسكرة، العدد الأول، أكتوبر 2017،

ناصر عساسي،" الديمقراطية التشاركية وتعزيز التنمية المحلية في الجزائر بعد 2016"، مداخلة يوم دراسي بعنوان دور المقاربة التشاركية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 11 أفريل 2018،

نبيل دريس،" دور المجالس الشعبية المحلية في تحقيق التنمية المحلية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، عدد 10، جانفي 2015،

نظام الحكم والإدارة، أحمد رشيد، الإسكندرية: دار المعارف، 1989 ،)

نهان أحمد الخطيب ، الوجيز في النظم السياسية ، ط 2 ، عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع ، 2011 ،

نواصر عبد النور، مقابلة هاتفية حول العراقيل الإدارية في مجال التنمية المحلية، يوم 01-06-2022، على الساعة 00: 12 بمدينة متليلي الشعانبة، ولاية غرداية، الجزائر.

نوال لصلج، "الديمقراطية التشاركية رافعة التنمية المحلية(قراءة في قانون البلدية 11-10)"، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، عدد03، سبتمبر 2018

وكالة الأنباء الجزائرية، " 63 بالمئة من العمال في الجزائر يشتغلون في القطاع الخاص"، مقال نشر بتاريخ 29 جويلية 2018، على الرابط : http://www. aps.dz/ar/economie/59169-63 ، تاريخ وتوقيت التصفح : 2020/08/30على الساعة(40: 14).

الفهرس

الفهرس

مقدمة ..... أ
تمهيد: 6
المبحث الاول : الديمقراطية التشاركية 7
المطلب الأول : تعريف الديمقراطية التشاركية 7
المطلب الثاني: آليات ارساء الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي 8
ثانيا: توسيع دائرة المشاركة: 9
ثالثا: نزاهة العمليات الانتخابية والتداول السلمي على السلطة: 10
المبحث الثاني: مفهوم البلدية ومراحل تطورها. 10
المطلب الأول: مفهوم البلديــة. 11
الفـرع الأول: تعريف البلديــة: 11
الفـرع الثاني: إحداث البلدية. 13
المطلب الثاني: التطور التاريخي للبلدية. 16
الفرع الأول: مرحلة ما قبل الإستقلال. 16
أولا: البلديات الأهلية: 17
ثانيا: البلديات المختلطة: 17
ثالثا: بلديات كاملة الصلاحيات: 18
أولا: المجلس البلدي 18
ثانيا: العمدة 19
الفرع الثاني: مرحلة الاستقلال (بعد 1962): 19
أولا: المرحلة الانتقالية (من 1962م إلى 1967م). 19
ثانيا: مرحلة التفكير في إنشاء قانون البلدية: 20
ثالثا: مرحلة قانون البلدية 90-08 سنة 1990م: 21
رابعا: مرحلة قانون البلدية 11-10 لسنة 2011م: 21
المبحث الثالث : التنمية المحلية 22
المطلب الأول : تعريف التنمية المحلية : 22
المطلب الثاني : اهداف التنمية المحلية وعناصرها 24
الفرع الأول: أهداف التنمية المحلية 24
أولا : المجال الاجتماعي : 24
ثانيا : المجال الاقتصادي : 24
ثالثا: المجال البيئي : 25
الفرع الثاني: عناصر تحقيق التنمية المحلية 25
أولا : عنصر الشمولية ، 25
ثانيا: تجميع رأس المال ووفرة الموارد الطبيعية 27
ثالثا الموارد البشرية والتكنولوجيا: 28
ملخص الفصل الأول: 29
تمهيد 31
المبحث الأول: آليات وفواعل الديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية. 32
المطلب الأول : آليات الديمقراطية التشاركية 32
أولا: سيادة القانون: 32
ثانيا: توسيع دائرة المشاركة: 33
ثالثا: نزاهة العمليات الانتخابية والتداول السلمي على السلطة: 34
رابعا: العدالة الاجتماعية: 34
المطلب الثاني: فواعل الديمقراطية التشاركية. 35
أولا: المواطن 35
ثانيا: المجتمع المدني 35
رابعا: المواطنة 37

خامسا: المشاركة 38
سادسا: بناء الديمقراطية من أسفل: 38
المطلب الأول : دور الشركاء الجدد للديمقراطية التشاركية في تكريس التنمية 39
الفرع الأول : دور المجتمع المدني في دعم التنمية المحلية 39
أولا : المساهمة الإجتماعية 39
ثانيا : المساهمة الإقتصادية 40
ثالثا : المساهمة السياسية 41
رابعا : المساهمة في ضمان نزاهة الإنتخابات المحلية 41
خامسا : مشاركة المجتمع المدني في التشريع والرقابة 42
الفرع الثاني : دور القطاع الخاص كشريك أساسي في تحقيق التنمية المحلية 42
الفرع الثالث : مساهمة المواطن في دعم التنمية المحلية 45
المطلب الثاني : دور المجالس المحلية في تعزيز الديمقراطية التشاركية وتحقيق التنمية المحلية 46
الفرع الأول : مساهمة المجالس الشعبية البلدية 47
أولا : المجال الإجتماعي والإقتصادي 47
ثانيا : مجال التهيئة العمرانية 48
رابعا : المجال الصحي 48
خامسا: المجال الأمني وحماية المواطن 49
المطلب الثالث : العراقيل التي تحد من الديمقراطية التشاركية في الدفع بعجلة التنمية 50
الفرع الأول : عراقيل تتعلق بالإدارة 51
الفرع الثاني : عراقيل تتعلق بالمواطن والمجتمع المدني 51
ملخص الفصل: 53
الخاتمة: 92

قائمة المصادر والمراجع

ملخص باللغة العربية

تهدف هذه الدراسة إلى بيان الديمقراطية التشاركية وتبيين مفهوم البلدية و مراحل تطورها خاصة من خلال الجانب التاريخي، ثم مررنا إلى التنمية المحلية من خلال توضيح التعريف و الأهداف المتوخاة من ذلك ، سلطنا الضوء على ذكرنا فيها أليات و فواعل الديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية والتي قسمناها الى سيادة القانون وتوسيع دائرة المشاركة ونزاهة العملية الانتخابية و التداول السلمي على السلطة و العدالة الاجتماعية ، كذا فواعلا الديمقراطية التشاركية من المواطن و المجتمع المدني و المواطنة، كذلك المشاركة و بناء الديمقراطية من الأسفل، ودور الشركاء الجدد ودور المجالس المحلية في تعزيز الديمقراطية، و العراقيل التي تحد من الديمقراطية

الكلمات المفتاحية: الديمقراطية التشاركية ، البلدية و مراحل تطورها ، التنمية المحلية ، العملية الانتخابية المواطن.

Abstract:

This study aims to demonstrate the participatory democracy adopted for the municipality and its development stages and activities by studying how to examine and prove economic crimes and the scope of this type of conflict.We shed light on the administration’s means to resolve this kind of conflict, which we divided into a consensual path represented in reconciliation and non-consensual methods, which are the seizure of goods, , local developement.We also highlighted the reality of these disputes and ways to resolve them , where an interview was conducted with the control agents of the wilaya directorate for trade and export promotion and the two main departments’ heads in this directorate.We also citisens electoral documents obtained from this directorate through which we concluded that the administration follows several ways citisens electoral, depending on the nature of each dispute and the circumstances associated with it.

Keywords: participatory democracy, the municipality and its development stages, local developement, citisens electoral, citisens.